

هذا الجزء الحادي عشر من متن البخاري

7.79
931084
مدرسة

576
جزء حادي عشر من متن
البخاري

مكتبة المغاربه بالازهر

الـفـن

اسم الكتاب

المجلد

رقم خاص

رقم عام

7.79
931084
مدرسة

لم يوجد في نسخة الأثر خلاصه

سلى

الجزء الحادي عشر من اجزاء عبد الله بن عبد
اوله بن سنان بن وهب بن صالح بن سنان بن
الى بن ابي الاسود بن الصديق

سلى مع الذي بعده
~~سلى مع الذي بعده~~
لا يظن انهما نسخ واحد

٦١٦٩

٩٢١٥٨
سلى



ج ٥ - ٥٠



تأليف الإمام
أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
رحمته الله ورضي عنه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ • وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ
بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا • وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ
قَالَ لَبِئْسَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِضْرِبُوا إِلَى مَعَكُمْ سَهْمًا • حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي بَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَانِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ
لَهَا غُلَامٌ بِحَلَاةٍ قَالَ مُرِّي عَبْدُكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمَنَبْرِ فَأَمَرْتُ
عَبْدَهَا فَذَهَبَ مِنَ الطَّرْفَاءِ فَصَنَعَ لَهُ مَنَبْرًا فَلَمَّا قَضَاهُ أُرْسِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلِي إِلَى
بَيْتِ نَجَاوَاهِ فَأَجْتَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ جَيْثُ
تَرُونَ • حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
أَبِي جَانِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قِنَادَةَ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
كَانَتْ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
مَنْزِلٍ فِي طَبَقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازَكَ أَمَانًا

صوابه الاضمار

قَالَ

فَقَطَعَهُ

بِذَلِكَ

وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ فَأَبْصُرُ وَأَحْمَارًا وَحَيْثِيَا وَأَنَا مَشْغُوكُ
أَخْصَفُ نَعْلِي فَلَمْ يَبُذْ نَوْزِي بِهِ وَأَحْبَبُوا الرَّايِي أَبْصَرَهُ وَالتَّفْتُ فَبْأَبْصَرَ
فَقُتُّ إِلَى الْفَرْسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسَيْتُ السَّوْطَ وَالرِّيحُ فَفَلَنْ
لَهُمْ نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرِّيحُ فَفَالُوا الْإِلَهَ لَا تُعِينُكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ
فَغَضِبْتُ فَتَرَلْتُ فَأَخَذْتُ مَآثِرَ رَكِبْتُ وَشَدَدْتُ عَلَى الْحَارِ فَتَعَرَّنُهُ
ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدِمَاتُ فَوَقَعُوا فِيهِ بِأَكْوَانِهِ ثُمَّ انْهَضُوا شَكَاؤِي أَكَلِهِمْ
أَيَّاهُ وَهُوَ حَرِيمٌ فَرَجْنَا وَحَبَاتُ الْعُضْدِ مَعِي فَأَدْرَكَ نَارَ سَوْالِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ
فَقُلْتُ نَعَمْ فَنَاولَهُ الْعُضْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَدَ أَوْ هُوَ مُحْرِمٌ ه
فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ •
بَابُ مَنْ اسْتَسْقَى وَقَالَ سُحْلٌ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى • حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي
أَبُو طَوَالَةَ إِسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَسْرَاحِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ



نَدَاهَا

عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عامة خط النبي
عالم القاصي عياض من حكم الله في السابق
في عضد الحار فالقاصي قد هلك الله
في العبادات في الحارون بيت رواته والعدل
المهملة ومعناه انها وعند بعض حتى
انفردوا ورواها في الاطهر حتى تفرقا
هذا هو صلابه عالم النبي حتى
ورأيت اناني حتى في قوله
العياض عن عبد الله بن الجعفي ورواه
يشدوه على ذي راييا فظروا في الحديث
اطال عليها في الواضع المروية في الحديث
على من الضميمة ه قال حتى فاقوا في
العين وكبر القاصي في الدال المهملة فيع
ذره

يَقُولُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَارِ نَاهِدٍ فَاسْتَسْقَى
فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا ثُمَّ شَبْتُهُ مِنْ مَاءٍ بَرِّ نَاهِدٍ فَأَعْطَيْتُهُهُ وَأَبْرَكَ
عَنْ بَسَارٍ وَعُمَرُ شَجَاهَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ مَيْمِنِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ
هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمُونُ الْأَيْمُونُ إِلَّا
فَيَمِينُوا قَالَ نَسِيَ فِي سَنَةِ فِي سَنَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

ط
في سنة

باب قبول هديّة الصيّد وقيل النبي صلى الله عليه
وسلم من أبي قنادة عضد الصيّد • حدثنا سليمان بن حنبل
حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه
قال أنفجنا أرباباً من الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركوها
فأخذتها فأنيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوركها أو فخذها قال فخذها لا شك
فيه فقبله فلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله
حدثنا إسعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

حدثنا سليمان بن حنبل
حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه
قال أنفجنا أرباباً من الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركوها
فأخذتها فأنيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوركها أو فخذها قال فخذها لا شك
فيه فقبله فلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله
حدثنا إسعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

باب قبول الهديّة

لعينة

ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنهم أنه أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم جماراً
وحشياً وهو بالأبواء أو بوذان فرد عليه فما رأي ما في وجهه
قال إنام نردّه عليك إلا أنا جردم **باب**

الك
نردّه

قبول الهديّة • حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا عبد الله بن هشام
عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عايشة رضي الله عنها أن الناس
كانوا يجرون بهداياهم يوم عايشة يبنغون بها أو يبنغون
بذلك مرصات رسول الله صلى الله عليه وسلم • حدثنا آدم
حدثنا شعبة حدثنا جعفر بن أبي إسحاق قال سمعت سعيدي بن جبير عن
أبي عبد الله رضي الله عنهما قال أهدت أم حنيفة خالة ابن عباس
إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطاً وسمناً وأضياً فأكل النبي
صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وترك الضب تقذراً
قال ابن عباس فاكل على ما يدك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو

الأصبت

كان حراما ما اكل علي ما يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معمر بن راشد قال حدثني ابراهيم بن طهمان
 عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان
 قيل صدقة قال لا يصح به كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب
 بيده صلى الله عليه وسلم فاكل معهم • حدثنا محمد بن بشر
 حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه
 قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحمة فقبل تصدق علي بريرة
 قال هو لها صدقة ولنا هدية • حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر
 حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم
 عن عايشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بركة وانصهر
 اشترطوا ولاها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترها فاعثفها فانما الاول لمن اعثق

واهدى

قيل لا يخفى على من علم
 تصديق علي بن ابي طالب
 ما كان عليه من الصدقة
 وانما هدية

واهدي لها لحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق
 علي بن ابي طالب هو لها صدقة ولنا هدية وخبرت قال عبد الرحمن
 زوجه احر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن عن زوجها قال
 لا ادري احر ام عبد • حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا
 خالد بن عبد الله عن خالد بن ابي جندب عن حفصة بنت سيرين عن ابي
 عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عايشة رضي الله
 عنها فقال اعندكم شيء قالت لا الا شي بعثت به ام عطية من
 الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها •
باب من اهدي الي صاحبه وجرى بعض نساءه
 دون بعض • حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام
 عن ابيد عن عايشة رضي الله عنها قالت كان الناس يخرون بهدايا
 يوتيها وقالت ام سلمة ان صواحي اجتمعن فذكرت له فاعرض
 عنها • حدثنا اسمعيل بن ابي حمزة عن سليمان بن هشام بن عروة

ان عروة



عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كُنَّ حَزْبَيْنِ حَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَجَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ
وَالْحَزْبُ الْأُخْرَى أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَائِشَةَ
فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَكَأَنَّ حَزْبَ أُمِّ سَلَمَةَ قُتِلَ لَهَا كُلُّهَا بِرَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا إِلَيَّ حَيْثُ كَانَ مِنْ
بُيُوتِ نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ
مَا فَالَيْ شَيْئًا فَقُلْنَا لَهَا وَكَلَّمِيهَا فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا
أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ مَا فَالَيْ شَيْئًا فَقُلْنَا لَهَا كُلِّمِيهَا

هـ
زها

هـ
فيلها

هـ
كليه حتى يكلمك

حتى



حَتَّى يُكَلِّمَكَ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَجْهَ
لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةِ الْأَعَابِشَةَ قَالَتْ فَقَالَتْ أُوْبُ إِلَى اللَّهِ
مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ انْصُرْ دَعْوَةَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمَتْهُ
فَقَالَتْ يَا بِنْتَةَ الْأَجْبِينَ مَا أَحْبَبْتُ لِي أَنْ تَفْرَجَتِ الْيَهُودُ فَأَخْبَرَ
فَقُلْنَا أَرْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ فَأَرْسَلْنَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَنْتَهُ
فَأَعْلَظَتْ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بَيْتِ أَبِي
أَبِي قُحَافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى نَبَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَبِهِ قَاعِدَةٌ فَسَبَّهَا
حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ
قَالَتْ فَكَلَّمَتْ عَائِشَةَ تَرُدُّ عَلَيَّ نَبِيَّ حَتَّى اسْكُنْنَا قَالَتْ فَنَظَرَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ إِنِّي بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ الْبَخَارِيُّ
الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يُذَكَّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ

هـ
دعيت
فارسلت

نفس

هـ
قال

مَالِكُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جُبَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ
أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ ابْنَ هَذَا غُلَامًا فَقَالَ أَكُلْ وَلَدِكَ
يَحْتَلْ مِثْلَهُ قَالَ لَا قَالَ فَأَرْجِعْهُ **بَابُ** الْإِشْهَادِ
فِي الْهَبَةِ • حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرِو
قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمَنَبْرِ يَقُولُ أَعْطَانِي
ابْنُ عَطِيَّةٍ فَقَالَتْ عَمْرُو بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضِي حَتَّى تَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي
أَعْطَيْتُ ابْنَ عَمْرُو بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أُعْطِيَتْ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَانْفُؤا
اللَّهُ وَأَعْدِلُوا ابْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ **بَابُ**
هَبَةِ الرَّجُلِ لِأَمْرَانِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْحِهَا قَالَ ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ • وَقَالَ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يَرُجَعَانِ وَأَشْأَذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ

فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَالِدُ
فِي هَبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ • وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيْمَنْ قَالَ لِأَمْرَانِهِ
هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ ثُمَّ لَمْ يَمُرَّ بِكَتِّ الْإِفْلَاحِ حَتَّى طَلَقَهَا
فَرَجَعَتْ فِينَدَّ قَالَ يُرْدُ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ حَلَبَهَا وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ
طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَتْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمَّنِ خَدِيعَةَ جَارًا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنْ
طَبَنَ لَمْ يَكُنْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا • حَدَّثَنَا ابْنُ هُرَيْرَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنْ عُمَرَ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَلَّتْ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمَاءَ ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ أَشَدَّ
أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّرَ رِجْلَاهُ
الْأَرْضَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ
عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ
عَائِشَةَ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ • حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ بَعُودُ
 فِي قَيْمِهِ **بَابُ** هَبَّةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ رُوحِهَا وَعَنْقُهَا
 إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهَوْجًا يَنْ إِذَا الرُّمُوكُنْ سَقِيهَةٌ فَإِنْ كَانَتْ سَقِيهَةً
 لَمْ تَجْزُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَوْنُوا السُّفَهَا أَمْوَالِكُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو**
 عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالِي إِلَّا مَا دَخَلَ
 عَلَيَّ الرُّبَيْرُ أَفَأَتَصَدَّقُ قَالَتْ تَصَدَّقِي وَلَا تَوُعِي فَيُوعِي عَلَيْكَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ الْفَقِي وَالْخَصِي فَخَصِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تَوُعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَكْرِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْثٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى
 ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ أَبِي حَارِثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ
 وَلَيْدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي

يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنِي أَعْتَقْتُ وَلَيْدَةً
 قَالَ أَوْفَعَلْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ مَا إِنَّكَ لَوِ اعْطَيْتِيهَا أَخْوَالِكَ
 كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ **وَقَالَ يَكْرِعُ بْنُ مَرْزُوقٍ** عَنْ عُمَرَ بْنِ كَيْسٍ
 عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَيْمُونَةَ أَعْتَقْتُ **حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوَيْبٍ** أَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَ نَابِئُوسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارَادَ سَفْرًا أَرَقَّ بَيْنَ
 يَدَيْهِ فَأَيْسَهُنَّ خَرَجَ سَهْمًا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ كُلَّ امْرَأَةٍ
 مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا
 وَلَيْلَتَهَا الْعَاشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيغِي بِذَلِكَ
 رَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** مِمَّنْ
 بُدِّلَ بِالْهَدْيَةِ **وَقَالَ يَكْرِعُ بْنُ مَرْزُوقٍ** عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى
 ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ
 وَلَيْدَةً لَهَا فَغَالَ لَهَا وَصَلَتْ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَارِحَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
 الْجَوْفِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ مَرَّةٍ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارِينَ فَايُّهُمَا
 أَهْدَى قَالَ ابْنِي أَفَرُّهُمَا مِنْكَ يَا بَاهُ **باب** مَنْ لَمْ
 يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعُذْرٍ • وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي
 زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً وَالْيَوْمُ رِشْوَةٌ •
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ
 أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَشَّامَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَارًا وَحَيْثُ
 وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانَ وَهُوَ مُحْرَّمٌ فَرَدَّهُ قَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا عَرَفَتْ
 فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ لَيْسَ بِنَارٍ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حَرَّمْنَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عزاي عود

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَسْتَعْلَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَنْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا
 قَدِمَ قَالَ هَذَا الْكُفْرُ وَهَذَا الْهُدْيُ خِيَالِي قَالَ فَهَلَّا جَلَسْتَ بَيْنَنَا بِهِ
 أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَهْدِي لِي أَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِكَ لَا يَأْخُذُ
 أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْمَلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ غَيْرًا
 لَهُ رِغَاءٌ أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا حَوَارٌ أَوْ شَاةٌ يُعَدُّ لِلَّهِمْ هَلْ بَلَغْتَ زَلَاتَنَا •
باب إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدْتُمْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ
 إِلَيْهِ • وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ مَنَاوَةَ كَانَتْ فَضَلَتْ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدِيُّ لَهُ
 حَيْثُ فِي لُورَثْنِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَضَلَتْ فِي لُورَثْنَةِ الَّذِي أَهْدَى
 وَقَالَ الْجَسَّاسُ إِذَا مَاتَ قَبْلُ فِي لُورَثْنَةِ الْمُهْدِيِّ لَهُ إِذَا
 قَبَضَهَا الرَّسُولُ • حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ جَاءَ
 مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَذَا لَوْلَا أَنَا لَمْ يَقْدَمْ حَتَّى تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

الیه
 ثم رفع يده حتى رأينا
 عنقه لا يطبه
 عد

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا بِأَن يَقَادِيَ مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلْيَا نِنَا فَأَنْتَهُ فَقُلْتُ أَوَّزَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي فَخَشَايَ ثَلَاثًا **بَابُ**

كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَنَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُرْمَرَ كُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعِبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْمُسَوِّدِ ابْنِ حُزَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَقِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ حُزَيْمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ حُزَيْمَةُ يَا نَبِيَّ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَفْتُ مَعَهُ فَقَالَ

أَدْخُلْ فَاذْعُ بِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَائِمُهَا فَقَالَ خَبَانًا هَذَا لَكَ فَانْظُرْ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ حُزَيْمَةُ

بَابُ إِذَا وَهَبَ هَبَةً فَقَبِضَهَا الْآخِرُ وَلَمْ يَقْبَلْ قَبْلُكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدُ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْدِيِّ

عَنْ عَمْرٍو

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ قَالَ وَمَا ذَاكَ

قَالَ وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ فَالْتَجَدُّ رِقَبَةً قَالَ لَا فَالْهَلْ

تَقُلُّ

تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَنَا بَعِينَ قَالَ لَا فَالْهَلْ تَسْتَطِيعُ

أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا فَالْهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضَارِيَ

بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ أَذْهَبَ هَذَا فَتَصَدَّقْ

بِهِ مَا لَكَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ

لَا بِنْتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا قَالَ أَذْهَبَ فَأَطْعِمُهُ أَهْلَكَ

بَابُ إِذَا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ فَالْشُّعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ

هُوَ جَائِرٌ وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دَيْنَهُ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ

أَوْ لِيُخَلِّلْهُ مِنْهُ فَقَالَ جَابِرٌ قَتَلَ ابْنِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرْمَاهُ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرًا يَطِيءُ وَيُجَلِّوهُ

حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس ح وقال الليث حدثني
يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما اخبرنا ان اباة قيل يوم احد شهيدا فاشد
الغدا في حقوقهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلته
فسألهم ان يقبلوا امر جاريطي ويحللوا ابني فابوا فلم يعطهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاريطي ولم يكسره لهم ولكن
قال ساغدوا عليكم فقد علينا حتى اصبح فطاف في الخيل ودعا
في تمر بالبركة فجددتها ففضيتهم حقوقهم وبقي لنا من تمرها فبيع
ثم جيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسع وهو جالس يا عبد
فقال عمر الا نكون قد علمنا انك رسول الله والله انك
رسول الله **باب** هبة الواحد للجماعة ه وقال
اسماء للفاسم بن محمد وابن ابي عتيق ورثت عن اخي عايشة بالغابة

ه
س

ه
ج
ان شالله
س

ه
الا

ه
مالا

وقد

وقد اعطاني به معاوية مائة الف فهو لكما **باب** حدثنا يحيى بن
قزعة حدثنا مالك عن اي حانم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتى شراب فشرب وعن مبنه علام وعن
يسان الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لي اعطيت هؤلاء فقال
ما كنت لا وتر بنصبي منك يا رسول الله احدا قتله في يدك **باب**
الهبة المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة
وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم
وهو غير مقسوم **باب** وقال ثابت حدثنا مسعر عن مجارب عن جابر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني
وزادني **باب** حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندار حدثنا شعبة عن مجارب
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول بعث من النبي صلى الله عليه
وسلم بعيرا في سفر فلما ائبنا المدينة قال ايت المسجد فصل ركعتين
فوزن قال شعبة اراه فوزن لي فارح فازال منها شي حتى اصابها

ه
حدثنا بشير بن محمد

ه
معي

أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ ❀ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَنِيمٍ
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ مَبْنِيهِ غُلَامٌ وَعَنْ بَيْتَارِهِ أُشْيَاخٌ فَقَالَ لِلْغُلَامِ
أَنَا ذَنْبِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَوْلَا فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا أُوثِرُ
بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا فَتَلَّاهُ فِي يَدِهِ ❀ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ
جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَمِلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ قَهْرًا بِهَاجِبَةٍ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْحَقِّ
مَقَالًا وَقَالَ اشْتَرُ وَاللَّهِ سِنًا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ فَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ
سِنًا إِلَّا سِنًا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنَتِهِ قَالَ فَاشْتَرُوهَا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ
فَأَنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً ❀ **بَابُ** إِذَا وَهَبَ
جَمَاعَةً لِقَوْمٍ ❀ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ
أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ أَحْجَمٍ وَالْمُسَوِّدَ بْنَ مَخْزُومَةَ أَخْبَرَاهُ

فان خيركم
أو وهب رجل جماعة مقشوما
أو غير مقشوم

الزاني

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جِئْنَا جَاهُ وَفَدُّهُ وَارْتَمَى سُلَيْمِينَ
فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ
وَأَجَبْتُ الْحَدِيثَ إِلَى صَدَقُهُ فَأَخْبَارُ وَالْأَحْدِي الطَّيْفَيْنِ أَيْمَا
السَّبِيِّ وَإِيمَا الْمَالِ وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْنِيتُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْشَطَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً جِئْنَا قَفَلًا مِنَ الطَّيْفِ فَلَمَّا
تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادِّ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحْدِي
الطَّيْفَيْنِ قَالُوا فَايُّ نَاخِئَاتِ سَبِيَّتِنَا فِقَامٍ فِي السُّلَمِيِّ قَائِمِي
عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بَعْدُ فَإِنْ إِخْوَانَكُمْ هُوَ لَوْلَا جَاءَ وَنَا
نَابِئِينَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ
يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حِطَّةٍ حَتَّى نَعْطِيَهُ
إِيَّاهُ مِنْ أَوْلِي مَا بَقِيَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيِّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ أَنَا لَا نَدْرِي مِنْ أَدْرِكُ مِنْكُمْ فِيهِ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ فَأَرْجِعُوا
حَتَّى يَرْفَعَ الْبِنَاعُ وَأَنْتُمْ كُمْ أَمْرَكُمْ فَجَعَلَ النَّاسُ فِكْلَهُمْ وَعُرْفَاؤُهُمْ



ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَبِئُوا وَأَذِنُوا
 وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبِيهِ هُوَ أَرْنَ هَذَا الْخَرُّ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ يَعْنِي
 فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا **بَابُ** مَنْ أَمَدِي لَهُ هَدْيُهُ وَعِنْدَهُ
 جُلُوسَانُ فَهُوَ أَحَقُّ وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ أَنَّ جُلُوسَاءَهُ شُرَكَاءُ
 وَلَمْ يَبْجَعْ **بَابُ** حَدَّثَنَا أَبُو مُقَاتِلٍ أَخْبَرَ نَاعِبًا أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ نَاعِبَةً عَنْ
 سَلْمَةَ بِنْتِ كَهْمِيلٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ سِتْرًا لِحَاءٍ صَاحِبُهُ يُنْقِضَاهُ فَفَكَأَنَّ
 إِنْ لَصَّاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلُ مِنْ سَنِيهِ وَقَالَ أَفْضَلُكُمْ
 أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً **بَابُ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو
 عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
 فَكَانَ عَلَيْهِ بَكْرٌ لِعَمْرٍو صَعْبٌ فَكَانَ يَنْقُدُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ
 أَبُو يَعْبُدُ اللَّهَ لَا يَنْقُدُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْنِيهِ فَقَالَ عَمْرٍو هُوَ لَكَ فَاشْتَرَاهُ ثُمَّ قَالَ

قال ابو عبد الله قوله هذا الذي بلغنا من سببه

محمد

نقواله

هو

هو

هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَأَصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ **بَابُ**
 إِذَا وَهَبَ بَعِيرَ الرَّجُلِ وَهُوَ رَاكِبُهُ فَهُوَ جَابِرٌ **بَابُ** وَقَالَ الْجَمِيدِيُّ
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍو بَعْنِيهِ فَأَبْنَعَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ **بَابُ** هَدْيَةٌ مَا يَكْرَهُ لِبَسْتِهَا **بَابُ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جُلَّةَ سَيَرَاهُ عِنْدَ بَابِ الْمَبْعَدِ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتُهَا فَلَبَسْتُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ قَالَ إِنَّمَا
 يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَرَجَاتٌ جُلَّ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرٍو جُلَّةً وَقَالَ كَسْتُ نَبِيَّهَا وَقَدْ قُلْتُ فِي
 جُلَّةٍ عَطَارِدٍ مَا قُلْتُ فَقَالَ ابْنِي لَمْ أَكْسُهَا لِنَبِيَّهَا فَكُنَّا عَمْرٍو
 أَخَالَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا **بَابُ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَوْ جَعْفَرُ بْنُ حَدَّثَنَا أَبُو

لبسته

قال القاضي عياض رحمه الله جلته سبيل ارتكبي
 الاضافة صبيحة على متقني سبيل ارتكبي
 رواه بعضهم بالنون على الصفة وقال
 الخطابي يقال جلته سبيل ارتكبي قاله غيره
 وانكره ابو مروان قال سبيل ارتكبي لم يرتكبي
 صفة الكل ثما والسبيل ارتكبي الصافي
 فعناه جلته حديره حاشية
 فكناها

عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
عن ابي هريرة بن ابي مسعود

فَجَزَّ نُمُ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ طَوِيلٌ نَعْمٌ لَبِيْبٌ قُضِيَ قُضَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعًا مَعْطِيَةً أَوْ قَالَ أُمَّ هَبَّةً قَالَ لَابِلُ بَيْعٌ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاةً فَضُبَعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى وَأَيْمُ اللهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا فَحَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ جُرْمٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا آيَاهُ وَإِنْ كَانَ غَايِبًا خَبَأَهُ فَبَجَعَلُ مِنْهَا قُطْعَيْنِ فَآكَلُوا الْجَمْعُونَ وَشَبَعْنَا فَفَضَلَتْ الْفُطْعَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ **بَابُ** الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى لَيْسَ بِكُمْ فِي الَّذِينَ لَمْ يُفَانِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ

بها

ان الله يحب المشركين

فاني

فَأْتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا يَخْلُلُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرِئِهَا يَحِلَّةً فَقَالَ عَمْرُؤُكَ الْبَسْتُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِيْنِي لَمْ أَكْسُكُهَا لِتَلْبَسَهَا بَيْعُهَا أَوْ تَكْسُوَهَا فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرُؤُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَى أَبِي وَهُوَ مُشْرِكٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْتَفْنَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ فَأَصِلُ أَبِي قَالَ نَعَمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ **بَابُ** لَا يَحِلُّ لِأَخِي أَنْ يَرْجِعَ فِي هَبْتِهِ وَصَدَقْتَنِي حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ فَالْأَخِي حَدَّثَنَا فَنَادَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّيِّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَايِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَايِدِ فِي قَيْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوَاءِ الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ
 يَرْجِعُ فِي قَيْبِهِ • حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ
 وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُبَاعِعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ الْعَايِدَ فِي صَدْقَتِهِ
 كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ هـ **بَابُ** حَدَّثَنَا الْهَرَمِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ خَبْرَةَ
 هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرْجَنْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ خَبِرْتُ فِي عَهْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ نَبِيَّ صُهَيْبِ مَوْلَى ابْنِ جَدْعَانَ أَدْعَاؤَ بَيْنَيْنِ
 وَجُرْجَنْجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا فَقَالَ
 مَرَوَانُ بْنُ بَشِيرٍ لَكَ عَلَى ذَلِكَ فَالْوَالِ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَاهُ فَشَهِدَ لِأَعْطَى
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَيْنِ وَجُرْجَنْجٍ فَقَضَى مَرَوَانُ بِشَاهِدَتِهِ
 لَهُمْ • بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ**

ما يرد

مَا قِيلَ فِي الْعُمَرِيِّ وَالرَّقِيئِيِّ • أَعْمَرْتَهُ الدَّارَ فِي عُمَرِيِّ
 جَعَلْنَاهَا لَكُمْ • اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا جَعَلَكُمْ عُمَّارًا • حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فَصَلَّى
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرِيِّ أَنَّهُ لَمْ يُوْهِبَتْ لَهُ • حَدَّثَنَا
 حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ
 النَّسْرِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرِيُّ جَابِرٌ • وَقَالَ عَطَاءٌ حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخْوُهُ هـ **بَابُ** مِنْ أَسْنَعَارَ
 مِنَ النَّاسِ الْفَرَسِ • حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَنَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 النَّسَاءَ يَقُولُ كَانَ فَنَعُ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمَدْدُوبُ فَرَكِبَ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ مَا
 رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لِبَحْرَاهُ **بَابُ** الْإِسْنَعَانَةُ
 لِلْعَرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ • حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ أَبِي
 بَرز

مشه
 م
 والذابة وغيرها

قَالَ حَدِيثِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ
وَقَطْرٌ مِنْ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ فَقَالَتْ أَرْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرُ
إِلَيْهَا فَإِنِّي أَنْزَعُهَا أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ بِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ أَمْرًا تُفْتِنُ
بِالْمَدِينَةِ إِذَا أُرْسِلَتْ إِلَى تَسْغِيئِهِ **بَابُ فَضْلِ الْمِنْجَةِ**
حَدَّثَنَا حُجْرُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعْمَ
الْمِنْجَةُ اللَّفْحَةُ الصَّغِيرُ مِنْجَةٌ وَالشَّاةُ الصَّغِيرُ تَعْدُو بَابًا وَتَرُوحُ
بَابًا **●** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نِعْمَ
الصَّدَقَةُ **●** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ
الْمَدِينَةَ مِنْ بَكَّةَ وَلَيْسَ يَأْتِيهِمْ بَعْضُ شَيْءٍ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ
وَالْعَفَارِ فَمَا سَمِعُوا الْأَنْصَارَ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ

فُطِنَ

تَبَيَّنَ لِي أَنَّ الْأَنْصَارَ

وَيَكْفُونَهُمْ

وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمُؤْنَةَ وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ ابْنِ أُمِّ سَيْلَمٍ كَانَتْ أُمُّ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدًّا فَاذْأَفَاعَطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ
مَوْلَانَهُ أُمَّ اسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ
ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ
فَانصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ خَمْسَةَ أَلْفِي
كَانُوا يَخْشَوْنَ إِيَّاهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
أُمَّهِ عِدًّا قَتْلًا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ
مِنْ حَابِطِهِ **●** وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يُونُسَ
بِهَذَا وَقَالَ مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ **●** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ
يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلَوِيِّ
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ حَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مِنْجَةٌ الْعَنْزُ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْلُ

عمر

مُخَصَّلَةٌ مِنْهَا رَجَاءُ ثَوَابِهَا وَتَصَدَّقُ مَوْعُودِهَا إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ بِهَا
 الْجَنَّةَ قَالَ حَسَّانُ فَعَدَّةٌ نَامَادُونَ مِنْبِجَةَ الْعَنْزِ مَنْ رَدَّ السَّلَامَ
 وَتَشَبَّهَتْ الْعَاطِسُ وَالْمَابِطَةُ الْأَذْيُ عَنِ الطَّرِيقِ وَيَخْوُهُ فَمَا اسْتَطَعْنَا
 أَنْ نَبْلُغَ حَمْسَ عَشْرَةَ حِصْلَةً • حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَمْرُو
 قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِرِجَالٍ مَنَافِضُ
 أَرْضِينَ فَقَالُوا نُواجِرُهَا بِالثَلَاثِ وَالرُّبْعِ وَالصِّفِّ فَقَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرِعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا النَّظَاهُ
 فَإِنْ أَبِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ • وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
 حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ عَمْرُو
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنْ
 الْحَجْرَةَ سَأَلْتَهَا شَدِيدًا فَصَلِّ لَكَ مِنْ أَيْلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا
 قَالَ نَعَمْ قَالَ فَصَلِّ تَمَحُّمًا مِنْهَا شَيْئًا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَحْلِبُهَا يَوْمَ وَرَدِهَا
 قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتْرِكْ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا

الحجارة

حداثة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَسْرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسَ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ يَعْنِي أَنَّ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ فَقَالُوا لِخَنَزِرَاتِنَا
 فَلَانَ فَقَالَ مَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا آيَاهُ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا
 أَجْرًا مَعْلُومًا هَذَا إِذَا قَالَ أَخَذْتُكَ هَذِهِ أَجْرِيَّةً
 عَلَى مَا يَبْعَارُونَ النَّاسُ فَهَوَّ جَابِرُ • وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ عَارِيَّةٌ
 وَإِنْ قَالَ كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوْبَ فَهَوَّ هَبَّةً • حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَيُّ هَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَاجِرًا بِرُحْمٍ بِنَانَةٍ فَأَعْطَوْهَا
 أَجْرًا فَجَعَلَتْ فَقَالَتْ أَشَعَرْتُ أَنْ اللَّهُ كَبَّتْ الْكَافِرَ وَأَخَذَمَ وَلِيكَ
 وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَيُّ هَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهَا
 هَاجِرَةً هَذَا إِذَا حَمَلَ جُلًّا عَلَى فَرْسٍ فَهَوَّ كَالْعُرْيِ
 وَالصَّدَقَةِ • وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَهُ أَنْ يَبْرَجَ فِيهَا • حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

ه صراط
رطلا

أَخْبَرَ نَاسُفِيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَا لِكَيْسَانَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ سَمِعْتُ
أَبِي يَقُولُ قَالَ عَمْرُ بْنُ رَضِي اللَّهِ عَنْهُ حَمَلْتُ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَرَأَيْتَهُ يُبَاعُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا
تَشْتَرُ وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تشتهر

كتاب الشهادات

بَابُ مَا حَاتِبِي الْبَيْتَةَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَدَيْتُمُ
بِدِينٍ إِلَى أَجْلِ سَبِيٍّ فَأَكْتُبُوهُ وَلِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا
يَأْتِ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فليَكْتُبْ وَلِيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ
وَلِيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْشَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا
أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَنْ يُمِلَّهُ فليَمْلِكْ لِيَهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدْ
شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ
تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضَلَّ أَحَدُهُمَا فَتَذَكَّرْهُمَا الْأَخْرَجَتْ
وَلَا يَأْتِ الشَّهَادَةُ إِذَا مَا دَعُوا وَلَا نَسَأُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا

لقله تعالى
الذين

لقد ورد في الحديث ما يدل على أن كاتبا العدل لا يكتب ما علمه الله

او كبرا

أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى
أَنْ لَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا نَدِيرٌ وَنَهَابِيكُمْ فَلَيْسَ
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ لَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا بَيَّعْتُمْ وَلَا يَضُرُّكُمْ أَنْ
وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ فَعَلْتُمْ فَإِنَّهُ فَسُوقُكُمْ وَأَنْتُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا
مَوَآمِينَ بِالْفِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ
إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ
تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ لَعَضْتُمْ فَأَنْ لَكُمْ مَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا
بَابُ إِذَا عَدَلَ رَجُلٌ أَحَدًا فَقَالَ لَا نَعْلَمُ الْأَخِيرُ أَوْ قَالَ
مَا عَلِمْتُ الْأَخِيرُ حَدَّثَنَا حجاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْمَيْمُونِيُّ
حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ ٥ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ وَابْنُ السُّبَيْبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكَ

٥٥
وقوله الله عز وجل

٥٥
إلى قوله يا أيها الذين آمنوا

٥٥
رجلا

٥٥
ابن مهال

٥٥
يونس

٥٥
ابن الزبير
ابن عبد الله

٥٥
مَا قَالُوا

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ جَمِينَ اسْتَلْبَتَ
الْوَجِيهَ يَسْتَأْذِنُهَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ فَأَمَّا اسَامَةُ فَقَالَ أَهْلَكَ وَلَا
نَعْلَمُ الْأَخِيرًا وَقَالَتْ بَرِيْرَةُ أَنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَعْصَمَهُ أَكْثَرَ
مِنْ أَنْهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السِّرِّ نَمَامٌ عَنْ عَجِبِينَ أَهْلَهَا فَنَأْتِي الدَّلَاجِرُ
فَنَأْكُلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْدُرْنَا مِنْ
رَجُلٍ بَلَّغْنِي إِذَا هُوَ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ أَهْلِ الْأَخِيرِ وَلَقَدْ

علي
فيه

بَابُ

ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ الْأَخِيرَ
شَهَادَةُ الْمُحْسِنِيِّ وَأَجَانُ عُمَرُو بْنِ حَرْبٍ قَالَ وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالكَادِبِ
الْفَاجِرِ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَأَبْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءُ وَقَنَادَةُ السَّمْعُ
شَهَادَةٌ وَقَالَ الْحَسَنُ يَقُولُ لَمْ يَشْهَدُونِي عَلَى شَيْءٍ وَإِنِّي
سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَ مَانَ النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا
بُرُومٌ

ابن صباد

ابن صباد حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتقي بخدوع النخل وهو يخجل أن يسمع من
ابن صباد شيئاً قبل أن يراه وابن صباد مضطجع على فراشه في
قطيفة له فيها رمرمة أو زمزمة فرأت أم ابن صباد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بخدوع النخل فقالت لابن صباد
أي صاف هذا محمد فنسأله ابن صباد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو تركته بين **●** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَاءَتْ مَرَّةً رِفَاعَةَ الْفَرِظِي
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتْ
طَلَّاقِي فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَا مَعَهُ مِنْ هُدْيَةِ الثَّوَابِ
فَقَالَ تَزَوَّجْتِ بِنْتِي أَنْ تَزَوَّجِي لِي رِفَاعَةَ لِأَحِبَّنِي نَدَوْتِي عَسَيْتَنَّهُ وَنَدَوْتِ
عَسَيْتَنَّا وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْظُرُ
أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ

الماليني

حد ثنا داود بن ابي الفرات حد ثنا عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود
قال ائبت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتا ذريعا
فجلست الى عمر رضي الله عنه فمرت جناه فائتني خيرة فقال عمر
وجبت ثم مر باخري فائتني خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فائتني
شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال
النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير اذ خله
الله الجنة فلنا وركاشة قال وركاشة قلت واشنان فاواشان
ثم لم تساله عن الواحد **باب** الشهادة على الانساب
والرضاع المستفيض والموت القديمر وقال النبي صلى الله عليه
وسلم ارضعيني واباسلمة ثوبته والتثبت فيه حد ثنا آدم شا
شعبة اخبرنا ابا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها قالت اسئذن علي افلح فلم اذن له فقال الخجيين
ميني وانا عمك فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امرأة اخي بلبن

فائتني خيرا

كيف

منزل

ابن

اخي فقالت سالت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
صدق افلح ايدي له حد ثنا مسلم بن ابراهيم حد ثنا همام حد ثنا فناد
عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم في بنت حمزة لا تخل لي بخدم من الرضاع ما يحرم من النسب
هي بنت اخي من الرضاعة حد ثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عايشة رضي الله عنها
روى النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عندها وانما سمعت صوت رجل يشاذن بيدي حفصة فالت عايشة
فقلت يا رسول الله اراه ولانا لم حفصة من الرضاعة فقالت عايشة
لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم ان الرضاعة يحرم ما يحرم من الولادة حد ثنا محمد بن
كثير اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق
ان عايشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعند

ابنه
هذا رجل سئلا عن الرضاعة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم

بخدمتها

رَجُلٌ قَالَ يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ انظُرْ مَنْ
 إِخْوَانُكَ فَاثْمَا الرِّضَاعَةَ مِنَ المَجَاعَةِ • نَابِعَةُ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ
 سُمَيَانَ **باب** شَهَادَةِ الفَاذِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي
 وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الفَا
 الَّا الَّذِينَ نَابُوا • وَجَلَدَ عُمَرُ أَبَا بَكْرَةَ وَشَبْلَانَ مَعْبُودًا وَنَافِعًا
 بِفَذْفِ المَغِينِ ثُمَّ اسْتَنَابَهُمْ وَقَالَ مَنْ تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ •
 وَأَجَانُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَثْبَةَ وَعُمَرُ بنَ عَبْدِ العَزِيزِ وَسَعِيدُ بنَ جُبَيْرٍ وَطَاوُوسُ
 وَجَاهِدُ وَالشَّعْبِيُّ وَعُكْرَمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُجَارِبُ بنُ دِنَارٍ وَشَرِيحُ
 وَمَعْوَيْةُ بنُ قُرَّةَ • وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ الأَمْرُ عِنْدَنَا بِالمَدِينَةِ
 إِذَا رَجَعَ الفَاذِفُ عَنِ قَوْلِهِ فَأَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ • وَقَالَ
 الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ إِذَا كَذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ •
 وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جُلِدَ العَبْدُ ثُمَّ اعْتَقَ جازَتْ شَهَادَتُهُ •
 وَإِنْ اسْتَقْبَضِيَ المَجْدُودُ قَضَايَاهُ جازَتْ • وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لِأَجْوَزِ

شهادة

شَهَادَةُ الفَاذِفِ وَإِنْ تَابَ ثُمَّ قَالَ لَأَجْوَزُ نِكَاحٌ بغيرِ شَاهِدَيْنِ فَإِنْ
 تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَجْدُودٍ حَازَ وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدٍ لَمْ يَخْزُ
 وَأَجازَ شَهَادَةَ المَجْدُودِ وَالعَبْدِ وَالأمَّةِ لِرُؤْيَةِ هلالِ رَمَضَانَ
 وَكَيْفَ تُعْرَفُ تَوْبَتُهُ وَقَدْ نَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّانِي
 سَنَةً وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ وَصَلِحِ بْنِ
 حَتِيٍّ مَضَى حَمْسُونَ لَيْلَةً • حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبٍ
 عَنْ يُونُسَ حَ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي
 عَزْرَقُ بنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ امْرَأَةٌ فَقَطَعَتْ يَدَهَا فَالْتِ عَائِشَةُ فَحَسَنَتْ
 تَوْبَتَهَا وَتَزَوَّجَتْ وَكَانَتْ نَائِيًا بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ • حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ
 ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ فِي مَنْ زَانَا لَمْ يُحْصَنَّ يُجْلَدِ

هـ
ها

وَبَهْرُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ • حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كُرَّةٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْبِيَاكُمْ بِالْكَبِيرِ ثَلَاثًا قَالُوا
بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِإِشْرَاكَ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ وَجَلْسُ وَكَانَ
مُتَّكِئًا فَقَالَ الْاَوْقُوكِ الزُّورَ فَإِذَا زَالَ يُكْرَهُمَا حَتَّى قُلْنَا لَيْسَ سَكَتَ
وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
بِأَنَّ شَهَادَةَ الْأَعْمِيِّ وَأَمْرَهُ وَنِكَاحَهُ وَمُبَايَعَتَهُ وَقَبُولَهُ
فِي الثَّأْذِينَ وَعَيْنٍ وَمَا يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ • وَأَجَازَ شَهَادَتَهُ فَاسْمُ
وَالْحَسَنِ وَأَبْنِ سِيرِينَ وَالزُّهْرِيِّ وَعَطَاءُ • وَقَالَ الشَّعْبِيُّ يُجُوزُ شَهَادَتُهُ
إِذَا كَانَ قَائِمًا • وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَبِيبٍ يُجُوزُ فِيهِ • وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ لَوْ شَهِدَ عَلِيٌّ شَهَادَةً أَكُنْتُ تَرُدُّهُ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ
يَبْعَثُ رُجُلًا إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا أَفْلَحَ طَلَعَ
صَلَّى رُكْعَيْنِ • وَقَالَ سُلَيْمٌ بْنُ نُسَيْرٍ اسْتَأْذَنَتْ عَلِيٌّ عَائِشَةَ فَعَرَفَتْ

صوت

فالت

صَوْتِي قَالَتْ سُلَيْمٌ أَدْخَلَ فَاذْكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ وَأَجَازَ
سَمِعْتُ مِنْ جُنْدِبِ شَهَادَةَ أَمْرَةَ مُنْقَبَةٍ • حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيرٍ
مِيمُونُ ابْنِ أَبِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ
لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةُ اسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا • وَزَادَ عَبْدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ تَبَجَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فَسَمِعْتُ صَوْتَهُ
عَبْدًا يُبْعَثُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ عَبْدٍ هَذَا قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبْدًا • حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي
سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا
وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ أَوْ قَالَ حَتَّى تَسْمَعُوا إِذَا نَأَمَ مَكْتُومٌ رَجُلًا
أَعْمَى لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ أَصْبَحْتَ • حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَحْشٍ
حَدَّثَنَا حَاتِرُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَةَ عَنْ

منقبة

كذا وكذا

وهو اعلم

المسور بن محزمة رضى الله عنهما قال فدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
أقبيته فقال لي أي محزمة انطلق بنا إليه فعسبي أن يعطينا منها شيئا
فقالم أبي علي الباب فذكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريد محاسنه وهو يقول هذا لك
خبأت هذا لك **باب** شهادة النساء وقوله تعالى
فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان **•** حدثنا ابن أبي عمير أخبرنا
محمد بن جعفر قال أخبرني زيد بن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شهادة المرأة بمثل
بضفة شهادة الرجل فلنأبلي قال فذلك من نقصان عقولها **•**
باب شهادة الإماء والعبيد **•** وقال النسب شهادة العبد
جائز إذا كان عدلا وأجان شريح وزرارة بن أوفى **•** وقال ابن
سبير بن شهادته جائز إلا العبد ليس به وأجان الحشن وأبوهم في
الشيء التاف **•** وقال شرح كلهم بنو عبيد وإماء **•** حدثنا أبو

خرج

ه
تلق

عام

عاصم عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن كاريح وحدثنا
علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح قال سمعت ابن أبي مليكة
قال حدثني عقبة بن كاريح أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى بنت
أبي إهاب قال فجأت أمة سودا فقالت قد أَرْضَعْتُكَ فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني قال فنجيت فذكرت ذلك له
قال وكيف وقد زعمت أن قد أَرْضَعْتُكَ كما فتها عنها **•**

ه
أها

باب شهادة المرضعة **•** حدثنا أبو عاصم عن محمد بن سعيد
عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن كاريح قال تزوجت امرأة جحاة
امرأة فقالت ابني أَرْضَعْتُكَ ما فأنيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
وكيف وقد قيل دعها عنك أو نحو **•** **باب** تعديل
النساء بعضهم بعضا **•** حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأبو عمير
بعضه أحمد حدثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة

ه
حديث الإماء

ه
ابن يونس

بها شهرا والناس يفيضون من قول اصحاب الافك ويربني في
وجعي اني لا اري من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت
اري منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف بكم لا اشعر
بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصب منبرنا
لا نخرج الا ليل الى ليل وذلك قبل ان نخذ الكف قريبا من
بوتنا وامرنا امر العرب الاول في البينة او في التنزه فابكنا انا
وام مسطح بنت ابي هريرة فخرجت في مرضها فقالت لعس
سطح فقلت لها بئس ما قلت النسبين رجلا شهيدا فقالت
يا هنتاه المسمي ما قالوا فاخبرني بقول اهل الافك فارددت
مرضا الى مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كيف تيكوم فقلت ايدن لي الى ابوي قالت
وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قسما فاذن لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانيت ابوي فقلت لا يبي ما يحدث به الناس

قال

فقلت يا بنية هو بي عليك الشان فوالله لعلما كانت امرأة
قط وضيئة عند رجل حبها ولا ضار الا اكثرن عليها فقلت
سبحان الله ولقد تحدثت الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى
اصبحت ولا يراي دمع ولا اكل نوم ثم اصبحت فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين اسئلت
الوحي يستشبرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه
بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله
ولا تعلم والله الاخيرا واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله
لم يصيق الله عليك والنساء سواها كثير وسئل جارية تصدقك
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم برة فقال يا برة هل رايت
فيها شيئا يربيك فقالت برة لا والذي بعثك بالحق ان رايت
منها امرا اعصية عليها اكثر من انها جارية حديثه السن ثامر
عن العجين فثاني اللاجن فثاكلة ففام رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقالت
حدث

قط



مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَدَّ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَسْلُولٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي ذَاهُ فِي أَهْلِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي الْأَخِيرَ أَوْ قَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ الْأَخِيرَ وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي الْأَيْمَى فَنَقَامُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَاللَّهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ وَضُرِبْنَا عَنْقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَاحِبًا وَلَكِنْ أَحْتَمِلُنَهُ الْجَمِيَّةُ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ وَاللَّهِ لَا أَفْضَلُهُ وَلَا أَفْقِدُ عَلَى ذَلِكَ فَقَامَ أَسِيدُ الْحَضِيرَةِ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ وَاللَّهِ لِنَقُتُلَنَّكَ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ مُجَادِلٌ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَتَارَ الْجِيَانِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ حَتَّى هَمُّوا أَوْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنَابِرِ فَتَنَزَّلَ فَخَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ وَبَكَتُ يَوْمِي لَا يَرَفَأُ لِي مَعَهُ وَلَا أَكْتَلُ يَوْمَ فَوَاصِحَ عِنْدِي أَبَوَايَ وَقَدْ بَكَتُ

والله أنا

وكان

حضير

ليلين

لَيْلَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي فَالَتُ فِينِنَا هُجَا جَالِسَانَ عِنْدِي وَأَنَا ابْنِي إِذْ اسْتَأْذَنَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْهَبَتْ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبِيكِي مَعِي فِينِنَا حَتَّى كَدَّكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَمَا جَلَسَ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ فِي مَاقِلَ قَبْلَهَا وَقَدْ مَرَّكَتُ شَهْرًا لِأَيُّوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ فَالَتُ فَلْتَشْهَدْتُمْ قَالَ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا إِنْ كُنْتُ بِرِيَّةٍ فَسَيُؤْتِيكَ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتُ أَلَمْتُ بِدَيْبِطٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ وَتَوُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ فَلَمَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحْسِنُ مِنْهُ قَطْرَةٌ وَقُلْتُ لِأَيْمَى أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأَيْمَى أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ فَالَتُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالَتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السِّبْخُ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ

نت

ط ه
ليكي ويومي

فَقُلْتُ ابْنِي وَاللَّهِ لَفَدَعَلْتُ أَنْكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَجِدُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرْتُ
فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ وَلَيْنَ قُلْتُ لَكُمْ إِنْ رَأَيْتُمْ رَأَيْتُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ابْنِي
بِرِيَّةٍ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَيْنَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ابْنِي
بِرِيَّةٍ لَتُصَدِّقُونِي وَاللَّهُ مَا أَجِدُ فِي لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَايُوسُفَ إِذْ قَالَ
فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَإِنَا
أَرْجُو أَنْ يُبْرِئَنِي اللَّهُ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنَزِّلَ فِي شَأْنِي
وَجِيئًا وَلَا نَا صَغُرَ فِي نَفْسِي أَنْ يُذَكِّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي وَلَكِنِّي
كُنْتُ أَرْجُو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا
يُبْرِئَنِي اللَّهُ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ
عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْجَاءِ حَتَّى أَنَّهُ لَيَجِدُ مِنْهُ مَثَلُ
الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمِ شَاتٍ فَلَمَّا سَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ وَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي يَا عَائِشَةُ
أَحْمَدِي اللَّهُ فَقَدْ بَرَّكَ اللَّهُ فَقَالَتْ لِي أُمِّي قَوْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

وَجِيئًا

ط
تَبْرِئَنِي فَوَاللَّهِ

ط
الْوَجِي

عليكم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ فَاَنْزَلَ اللَّهُ
تَعَالَى أَنْ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
هَذَا فِي رَأْيِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَيَّ
مِسْطِحَ بْنِ ثَائِتَةَ لِقَرَانِهِ سَنَهُ وَاللَّهُ لَا انْفِقُ عَلَيَّ مِسْطِحَ شَيْئًا أَبَدًا
بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يَأْتِلُوا الْفَضْلَ مِنْكُمْ
وَالسَّعَةِ إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ
يَجْعَلَ اللَّهُ لِي مِسْطِحَ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ
سَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ يَا زَيْنَبُ
مَا عَلِمْتُ مَا رَأَيْتُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِيبِي سَمِعْتُ وَبَصَرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ
عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي فَعَصَمَ اللَّهُ بِالْوَرَعِ
قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ
سِئْلُهُ قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجِيئَ زَيْدٌ عَنْ
الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ سِئْلُهُ **بَابُ** إِذَا زَكِيَ رَجُلٌ جَلًّا

ط
بَشِي

ط
أَنْ يُوتُوا

ط
حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ

لو كنت في مكة لكانت في مكة
لو كنت في مكة لكانت في مكة

كفاه • وقال أبو جهميلة وجدت منبوذا فلما رأني عمدا قال
عسي الغوير أبو سكاك أنه ينهمني قال عيريني إنه رجل صالح قال
كذلك أذهب وعلينا نفقته • حدثنا ابن سلام أخبرنا عبد
الوهاب حدثنا خالد الأحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال
أثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك قطعت
عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا أخاه لأحالة
فليقل أحسب فلانا والله حسيبه ولا أزيك علي الله أحد أحسبه
كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه • **باب ما يكره من**
الإطباب في الملح وليقل ما يعلم • حدثنا محمد بن صباح حدثنا
إسماعيل بن زكريا حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي ردة عن أبي موسى
رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني علي رجل
ويطربيه في بلده فقال أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل •
باب بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى

محمد

ط
الملح

وإذا

وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا • وقال مغيرة أهلك
وأنا ابن ثنينة عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل
واللآء يبسن من الحيض من نسائكم إلى قوله إن يصعن حمان
وقال الحسن بن صباح أدركت جارة لنا جدة بنت إحدى وعشرين
سنة • حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة قال حدثني عبيد الله
قال حدثني نافع قال حدثني أن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم عرض له يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني
ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني قال نافع فقد
على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال إن هذا
يحدث بين الصغير والكبير وكنت إلى عماله إن يرضوا لمن بلغ خمس
عشرة • حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن
عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم •

ط
سنة

باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينه قبل اليمين
 حدثنا محمد بن أحمد بن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن أبي
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو
 فيها فاجر ليفتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان
 قال فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل
 من اليهود أرض فجدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال فقال
 لليهودي أحلف قال قلت يا رسول الله إذا حلف ويذهب بما لي
 قال فأنزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا
 قليلا إلى آخر الآية **باب** اليمين على المدعي عليه في
 الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهدك أو يمينه
 وقال قتيبة حدثنا سفيان عن ابن شبرمة كلفني أبو الزناد في
 شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين

قال قال حلف
 عز وجل



من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من
 الشهداء ان تضرل احدهما فتذكر احدهما الاخرى قلت اذا كان
 يكتفي بشهادة شاهد ويمين المدعي فاحتاج ان تذكر احدهما
 الاخرى ما كان يصنع بذلك هذه الاخرى حدثنا ابو نعيم حدثنا
 نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتبت ابن عباس رضي الله عنهما الى
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعي عليه
باب حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جابر عن منصور
 عن ابي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مال لغير الله
 وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله
 وایمانهم إلى عذاب اليم ثم ان الأشعث بن قيس خرج الينا فقال ما
 يحدثكم ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لاني انزلت كان
 بيني وبين رجل خصومة في شيء فأخصمنا إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال شاهدك أو يمينه قلت له لانه إذا حلف ولا يبال

ط
 تما قليلا اليهم
 تركت تركت
 ط
 النبي

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ مَبِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ
 فِيهَا فَاجِرٌ لَفِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَقْدِيرًا ذَلِكَ
 ثُمَّ افْتَرَاهُ هَذِهِ الْآيَةُ **بَابُ** إِذَا دَعِيَ أَوْ قَدَفَ
 فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيْتَةَ وَيُنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيْتَةِ • حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ أَمْرَانَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكِهِ
 ابْنِ سَخْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَةُ أَوْجَدُ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَيْتُ أَحَدًا نَاعَى أَمْرَانِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ
 فَيَجْعَلُ يَقُولُ الْبَيْتَةَ وَالْإِجْدَانُ فِي ظَهْرِكَ فَذَكَرْتُ حَدِيثَ اللَّعَانِ •
بَابُ الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ • حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يَكْتُمُهُمُ اللَّهُ
 وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلِيٌّ

ه ط
 او حد

فقد

فَضْلٍ مَاءٍ بِطَرِيقٍ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ يَأْتِي رَجُلًا لَا يَبِيعُهُ
 إِلَّا لِلدُّنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا بُرِّدُ يَدَيْهِ وَقَالَ وَاللَّهِ لَأَكْرَمُ يَفِ لَهُ وَرَجُلٌ سَأَلَ
 رَجُلًا بِسُلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَفَدَا عَطِيَّتَهَا كَذَا وَكَذَا
 فَأَخَذَهَا **بَابُ** يَحْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُ مَا وَجِبَتْ
 عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يَصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ • قَتَنِي مَرْوَانَ
 بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمَنَابِقِ فَقَالَ إِحْلِفْ لَهُ مَكَانِي فَيَجْعَلُ
 زَيْدٌ يَحْلِفُ وَإِنِّي أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنَابِقِ فَيَجْعَلُ مَرْوَانَ يُجِبُ مِنْهُ
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ فَلَمْ يَخْصَرَ
 مَكَانًا نَادُونَ مَكَانًا • حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَامِعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ عَنِ
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ سَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ مَبِينٍ لِيُقْتَطَعَ بِهَا مَالًا لَفِيَ اللَّهُ وَهُوَ
 عَلَيْهِ غَضَبَانُ **بَابُ** إِذَا تَشَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ
 حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَبِيبِ

احد
 به

هَيْرَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ
الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا فَأَمْرَانِ يُسَهَرُ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا • حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْبَرَنَا
الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سَمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَفَامَ رَجُلٌ سَلَعَتْهُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ
أَعْطَيْتُ بِهَا مَالًا يُعْطِيهَا فَتَرَكْتُ أَنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا • وَقَالَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ النَّاجِشُ أَكَلُ رَبًّا
خَائِرٌ • حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ بِمَنْ كَاذِبًا لِيَقْطَعَ مَالًا رَجُلًا أَوْ قَالَ لِحَيْثُ لِقِي
اللَّهُ وَهُوَ عَلَيَّ غَضَبَانِ وَأَتَرَكَ اللَّهُ تَصَدَّقَ ذَلِكَ فِي الْفُرَانِ أَنْ
الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا لَا آيَةَ فَلْيُنْبِئِي لِأَسْعَثُ

ط
أَعْطَى

ط
الرجل

ط
عز وجل

ط
والله
القول عبد السلام

قال

فَقَالَ مَا جَدَّكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ فَلْتُ كَذَا وَكَذَا فَأَنزَلَتْ فِي أَنْزَلَتْ
بَابُ كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ
لَكُمْ • وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ جَاؤَكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ أَنْ رَدْنَا إِلَيْكَ
إِحْسَانًا وَتَوَفَّقْنَا • يُفَاكُ بِاللَّهِ وَتَالَهُ وَوَالَهُ • وَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا يَحْلِفُ
غَيْرَ اللَّهِ • حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ
أَبِي مُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ
فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَامُ رَمَضَانَ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ
تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ فَقَالَ
هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَيَقُولُ وَاللَّهِ

ط
ويحلفون بالله
شهادتنا الحق من شهادتنا
وقوله

ط
غيره

شهر

لا أريد علي هذا ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أفح إن صدق **•** حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية قال ذكر
 نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من كان حالفا فلحقه بالخلف بالله أو ليصمت **باب**
 من أقام البيعة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل
 بعضكم ألحن بحجبه من بعض **•** وقال طاووس وأبو هريرة
 وشرح البيعة العادلة الحق من الميمين الفاجدة **•** حدثنا
 عبد الله بن مسleme عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زبني
 عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض
 فمن قضيت له بشيء من أخيه شيئا بقوله فإنا قطع له فطعه من النار
 صلح المراد بالصلح فلا يأخذها **باب** من أمر بانجاز الوعد وفعله
 الحسن وذكر اسمعيل أنه كان صادقا الوعد **•** وقضى ابن الأشوع

بالوعد

٥٩

بالوعد وذكر ذلك عن سمرة **•** وقال السورن خزيمة سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهره قال وعدي فوفاني **•**
 قال أبو عبد الله ورأت أبا إسحاق بن إبراهيم بن يحيى بن أشوع
 حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن
 شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
 أخبرنا قال أخبرني أبو سفيان أن هراقل قال له سألتك ماذا
 يأمركم فزعمت أنه أمركم بالصلاة والصديق والعفاف والوفاء
 بالعهد وإداء الأمانة قال وهذه صفة نبي **•** حدثنا قتيبة بن
 سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر
 عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا أوتر خان وإذا
 وعد أخلف **•** حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريح
 قال أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله

فقال فوفاني فوفاني فوفاني

عند أبي ذر مخطوط على قال أبو عبد الله
 ورايت اسحق بن اشوع يحكي هكذا
 وان ثابت عند اشوع رجلا

عَنْهُمْ قَالَ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ مَكَ مِنْ قَبْلِ
الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
ذِينَ أَوْ كَانَتْ لَهُ بِقَلْبِهِ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا فَالْجَابِرُ فَقُلْتُ وَعَدَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْطِيَنِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا
فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ قَالَ جَابِرٌ فَعَدَّ فِي يَدَيْ خَمْسِمِائَةٍ ثُمَّ
خَمْسِمِائَةٍ ثُمَّ خَمْسِمِائَةٍ • حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ
سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ الْأَفْطُسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ
سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحَيْبَةِ أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى قَلْبُكَ لِأَدْرِي
حَيْثُ أَقْدَمَ عَلَيَّ حَيْبُ الْعَرَبِ فَأَسْأَلُهُ فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ
قَضَى أَكْثَرَهَا وَأَطْيَبُهَا إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ
فَعَلَهُ **بَابُ** لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشَّرِكِ عَنِ الشَّهَادَةِ وَعَيْرُهَا
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لِأَجْوَرِ شَهَادَةَ أَهْلِ الْمَلِكِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى فَاعْرَبْنَاهُمْ الْعِدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ • وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

صلى الله

صلى الله عليه وسلم لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَدِّبُوهُمْ
وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ الْآيَةَ • حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
اللِّثْمِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ
الْكِتَابِ وَكُنَّا بَكْرًا الَّذِي يُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْدُ
الْأَجْنَابِ بِاللَّهِ نَقَرُوا وَنَدَّمُوا لَيْسَتْ وَقَدْ حَدَّثَكَ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ
يَدُلُّوْا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَعَيْرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا هُوَ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رِوَايَةٌ مَنَّا فَمَنْ لَّا أَفْلَايُنَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنْ
الْعِلْمِ عَنْ مُسَائِلِنَاهُمْ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا فَطَّيَسَ لَكُمْ
عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ **بَابُ** الْفُرْعَةِ فِي الشُّكْلِ
وَقَوْلِهِ إِذْ يُلْقُونَ أَفْلَا مَصْرُ أَيُّهُمُ يَكْفُلُ مَرِيْمَ • وَقَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ فَتَسْرَعُوا خَرَّتِ الْأَفْلامُ مَعَ الْجِرْيَةِ وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَّا
الْجِرْيَةَ فَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا • وَقَوْلِهِ فَسَاهَمَ اقْرَعُ وَكَانَ

عبد الله
عبد الله
أقول
يَدُلُّوْا كَتَبَ اللَّهُ
سَطْرًا
مَسَائِلِنَاهُمْ
عز وجل
صلى الله
وعلى وعلو

بمعنى
مِنَ الْمُدْحِضِينَ الْمَشْهُومِينَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا فَأَمْرَانِ لِيَسْمَعُوا بَيْنَهُمْ
أَيُّهُمْ يَخْلِفُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ غِيَاثٌ حَدَّثَنَا أَيُّ جَدِّ شَا
الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُدْحِضِينَ فِي جُدُودِ اللَّهِ
وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي سَفِينِهَا
وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الَّذِي فِي سَفِينِهَا يَمْرُؤُونَ بِالْمَاءِ
عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَنَادَوْا بِهِ فَأَخَذَ فَاسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ اسْتَفْلَ السَّفِينَةِ
فَأَتَوْهُ فَقَالُوا مَا لَكَ قَالَ تَأْذِيْتُمْ بِي وَلَا بَدَاءَ لِي مِنَ الْمَاءِ فَمَا أَخَذُوا
عَلَى يَدَيْهِ أَجْوَهُ وَجَوَّافُ نَفْسُهُمْ وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوهُ
أَنْفُسُهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَيْتِ بَدِيْعَتِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَكَهُ

ص
الذي

ط
طهر

شبهه

سَمَهُ فِي السُّبْحِيِّ حِينَ أَرَعَتْ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ
أُمُّ الْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَ نَاعِمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ فَأَشْتَكَى فَتَرَضَّاهُ
حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَا فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّيِّبِ فَشَهَا دَخِيتِ
عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمَا يَدْرِيكَ أَنْ اللَّهَ أَكْرَمَهُ فَقُلْتُ لَا أَدْرِي يَا بِنْتِ وَأَيْتِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا عُمَانُ فَقَدْ
جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ وَإِنِّي لَأَرْجُو اللَّهَ الْخَيْرَ وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا
رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أُرِيكِ إِجْدَابَ بَعْدَهُ أَبَدًا
وَإِحْرَاقِي ذَلِكَ قَالَتْ فَمَتَّ فَارَيْتُ لِعُمَانَ عَيْنًا تَجْرِي فُجِيَتْ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ ذَلِكَ
عَمَلُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ

ص
فرايت

ه
ذاك

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارَادَ شَفَا الرَّعِيبَ بَيْنَ نِسَائِهِ
فَأَيْتُهُنَّ حَرَجَ سَهْمًا حَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ
مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنَّ سُودَةَ بَدَتْ زَمْعَةً وَهَبَّتْ
يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا الْعَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْنِي
بِذَلِكَ رَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَمَاعِيلُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَيْبِ بْنِ مَوْبِيٍّ أَيْ كَرِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُونَ
النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَن سَيِّئَهُمْ
عَلَيْهِ لَأَسْتَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي النَّهْيِ لَأَسْتَبْقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ
يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
ص ط
كِتَابُ الصَّلَاةِ

مَا جَاءَ فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَخْسِرُ فِي كَثِيرٍ

من عوام
عند رجل
أذا انقلبوا

مِنْ جَوَاهِمِ الْأَمْنِ أَسْرَ بَصَدَقَهُ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ
وَمَنْ يُفْعَلُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا
وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدِينِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَدُوٍّ قَالَ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَانِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ
فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَائِسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ
فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ بِلَاكٍ
فَأَذَنَ بِلَاكٍ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَالَ إِلَى
أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ
فَصَلِّ لَكَ أَنْ تُؤَمِّرَ النَّاسَ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ شَيْئًا قَامَ الصَّلَاةُ فَتَقَدَّمَ
أَبُو بَكْرٍ جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِشْيَةٍ فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي
الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَأَخَذَ النَّاسُ بِالْبُصْفِ حَتَّى أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا
يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ فَأَذَاهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ط
الآخر الآية

هـ
ش

هـ
بالضم

مرط
ان

وَرَأَهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ يُصَلِّي كَمَا هُوَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ مُحَمَّدًا
اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ وَرَأَاهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالضَّفِيفِ أَمَّا الضَّفِيفُ
لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ
أَحَدًا إِلَّا لَفِثَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ حِينَ اشْتَرَيْتَ لِيكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ
فَقَالَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَيْ تَخَافُهُ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ❁ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْقِدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي
فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ حِمَارًا فَانْطَلَقَ الْمَسْلُوبُ
يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ أَرْضٌ سَجْحَةٌ فَلَمَّا أَنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ إِلَيْكَ عَنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ آذَيْتُنَّ حِمَارَكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ

ص
واثنى عليه

هـ
بالضفيق
نماك

هـ ط
سبحان الله

هـ ص
اشير

ص
رسول الله

كا

رَبِّحًا مِنْكَ فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَشَتَمَا فغَضِبَ لِكُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ فَكَانَ مِنْهُمَا ضَرْبٌ بِالْجُرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ
فَبَلَغْنَا أَنَّهُمَا انْتَرَكْتَ وَأَنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَنَلُوا فَأَصْلَحُوا
بَيْنَهُمَا **بَابُ** لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ
النَّاسِ ❁ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ عَنْ
صَاحِبِ عَيْنِ شَهَابٍ أَنَّ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أَمَّ كَلْبُ
بَدَتْ عَقِبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَنْ خَبِرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا
بَابُ قَوْلِ الْأِمَامِ لِأَصْحَابِهِ إِذْ هَبُوا بِنَا يُصَلِّحُ ❁
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ وَأَبُو حَقٍّ
أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَرْدَوْيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ افْتَنَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَابَةِ
فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ إِذْ هَبُوا بِنَا

هـ
بالحديد

هـ ص
نزلت

هـ
الاولي

ص
بالدي

عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صالح النبي صلى
 الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان
 من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه
 وعلى ان يدخلها من قابل ويقوم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها اء الا
 جلبان السلاح السيف والقوس وخيولهم فجا ابو جندل تجمل في يومه
 فرده اليهم قال ابو عبد الله لم يذكر مؤملا عن سفيان اباجندل
 وقال الا جلبان السلاح **•** حدثنا عبد بن رافع حدثنا يونس بن العفان
 حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم خرج معتمدا في الجاهل كفارا قريشيين وبين البيت فخر
 هديه وخلق راسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل
 فدخلها كما كان ضاحكهم فلما افام بها ثلاثا امروه ان يخرج فخرج
 حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن
 اي حنمته قال انطلق عبد الله بن سهل ومجيشة بن سعد بن زيد الى

فجعل

مراد
 ولا يجمل لاجل عليهم
 الا سيوف ولا يغير
 الاما اجوا فاعتمد
 من العام المقبل

خبر

وفهم

باب الصلح في الديرة **•**
 حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد بن انسا حدثهم ان
 الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثيابه جارية فطلبوا الارش وطلبوا
 العفو فابوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالفصاح فقال
 انس بن النضر انكسر ثيابه الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق
 لا تكسر ثيابه فقال يا انس في كتاب الله الفصاح فرضي القوم
 وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو افسد
 على الله لأبسن **•** زاد الفراري عن حميد عن انس رضي القوم وقبلوا
 الارش **•** **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن
 ابن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
 عظيمتين **•** وقول جلد ذكره فاصحوا بينهما **•** حدثنا عبد الله بن
 محمد حدثنا سفيان عن اي سويي قال سمعت الحسن يقول استقبل والله
 الحسن بن علي معاوية بكاتب اشال الجبال فقال عند من العاصر اني

فأمر



ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 يَا كَعْبُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ الْبُصْفَ فَاخَذَ بَصِيفٍ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ
 نِصْفَاهُ **بَابُ** فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ
 فِيهِمْ **•** حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كُلُّ سُلَاطِمِيٍّ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ
 يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ **•** **بَابُ** إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ
 بِالصُّلْحِ قَابِي حَكْمٍ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَتِّ **•** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ
 خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحِجْرَةِ كَأَنَّا نَسْتَقِيانُ بِهِ كِلَاهُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقُوا زُبَيْرٌ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكِ فَغَضِبَ
 الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَأْوَنَ وَجْهَهُ

له
لرصفور

بسم الله الرحمن الرحيم
 في بيان ما رواه
 أبو يعقوب بن يزيد
 عن ابن أبي عمير
 عن عروة بن الزبير
 عن الزبير بن عوف
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في شأنه

رسول الله

الحديث في صحيح البخاري
 والدرية في أخبارنا
 ابن ماجه
 في صحيحه
 في صحيحه
 في صحيحه

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقُوا حَتَّى يَبْلُغَ
 الْجَدْرَ فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقَّهُ جَنِيْدٌ لِلزُّبَيْرِ
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ
 بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَاللَّانِضَارِيُّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرْخِ الْحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ
 مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَكْتُ الْآيَةَ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
 حَتَّى يُحْكَمُوا لَكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمُ الْآيَةَ **•** **بَابُ** الصُّلْحِ
 بَيْنَ الْعَدَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمَجَازِفَةِ فِي ذَلِكَ **•** وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ لِأَبِي سُرَيْجٍ الشَّرِيحَانِ فَيَا خُذْ هَذَا دِينًا وَهَذَا عَيْبًا فَإِنْ
 تَوَيْتَ لِأَجْدِهِمَا بَرَّحْتَ عَلَى صَاحِبِهِ **•** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ تَوَيْتُ فِي أَبِي وَعَلِيٍّ دِينَ فَعَرَضْتُ عَلَى غُرْمَايِهِ أَنْ يَأْخُذُوا النَّمْلَ
 بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا وَلَمْ يَرَوْا أَنْ فِيهِ وَفَاءً فَأَنْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عالم
 أبو عبد الله الحكيم
 أبو عبد الله الحكيم
 أبو عبد الله الحكيم

توله احفظ غضب

توي غدا في ربيع الاول على الغدا في

عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى بيته فوجد فيه امرأة فوطئها فليس عليه صلاة ولا أجر ولا عاقبة

فذكرت ذلك له فقال اذ اجدته فوضعت في المزد أذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء معه أبو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرماك فأوفهم فأتركك أحدا له علي أي دين الأفضين وفضل ثلاثة عشر وستا سبعة عجو وسنه لون أو ستة عجو وسبعة لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال آيت أبا بكر وعمر فأخبرهما فقالا لقد علمنا إذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع أن سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلاة العصر ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال وترك أبي عليه ثلاثين وسقادينا وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابر صلاة الظهر **باب الصلح بالدين والعين** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمرو أخبرنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب أن كعب

العجو تكون بالمدينة واللون جفس من التبر

الوشق شون صاعا

انزاله

ابن مالك أخب أنه ففاضي ابن أبي حذرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهما حتى كشف نجف حجره فنادي كعب بن مالك يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فأشار بيده أن ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فاقضه

حتى ارتفعت بينه

كتاب الشروط

باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام

والمبايعة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم قال لما كانت عنهما أخباران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كانت سهيل بن عمرو ويومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو علي النبي صلى الله

ه
يقال لبعض الأجر إذا شق عليه

عليه وسلم انه لا ياتيك منا احد وان كان علي نيك الاردنة
الينا وخلصت بيننا وبينه فكمه المؤمنون ذلك وامتعضوا
منه وابي سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم
علي ذلك فرد يومئذ باجدل الي ابيه سهيل بن عمرو ولم يانه
اجد من الرجال الاردة في تلك المدة وان كان مسلما واما المؤمنات
مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عتبة بن ابي معيط ممن
خرج الي رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجا
اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم
فلم يرجعها اليهم لما اترك الله فيهن اذا اجاكم المؤمنات
مهاجرات فاستخوهن الله اعلم بايمانن في قوله ولا هم يحلون
لهن قال عروة فاخبرني عايشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان متخذهن هذه الآية بايها الدين اسوا اذا اجاكم المؤمنات
مهاجرات فاستخوهن الي غفور رحيم قال عروة فالك عايشة

من

من اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مسست يدك
يد امرأة قط في المبايعه وما بايعهن الا بقوله • حدثنا
ابو نعيم حدثنا سفيان عن زباد بن علقمة قال سمعت جريلا
رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاشترط علي والنصح لكل مسلم • حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن اسماعيل والحدثني قيس بن ابي حازم عن جريز بن عبد الله
رضي الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على
اقام الصلاة و ايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم **باب**
اذا باع نخلا فدا برت • حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من باع نخلا فدا برت فمشتها للبايع الا ان
يشترط المبتاع **باب** الشرط في البيع •

ه
ولم يشترط المشقة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيَّةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا
 فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَصَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا فَالَتْ لَهَا
 عَائِشَةُ أَرْجِيءِي إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْزِلِي جِبْتِي أَنْ أَقْضِيَ عِنْدَكَ كِتَابَتَكَ
 وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيَّةَ إِلَى أَهْلِهَا
 فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شِئْتَ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْنَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا
 وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 لَهَا ابْنَاعِي فَأَعْنِي فَمَا نَأَى الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَهُ **بَابُ**
 إِذَا اشْتَرَى الْبَايِعُ ظَهْرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ مُسَيَّجٍ جَاذٌ •
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ يَقُولُ حَدَّثَنِي
 جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ فَدَاعِيَا مَسْرَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَهُ فَدَعَا لَهُ فَتَنَارَ يَسِيرَ لِلْيَسْرِ
 يَسِيرٌ مِثْلُهُ ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُ بُوَيْبَةَ قُلْتُ لَا ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُ

لأهلها

بأوقية

بأوقية

بُوَيْبَةَ فَبَعْتُهُ فَاسْتَنْبَيْتُ حِمْلًا لَهُ إِلَى أَهْلِي فَلَمَّا قَدِمْنَا اثْبَتَهُ
 بِالْجَمَلِ وَنَفَدَ فِي ثَمَنِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَأَرْسَلَ عَلِيٌّ إِثْرِي قَالَ مَا
 كُنْتُ لِأَخْذِ جَمَلِكَ فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَا لَكَ •
 قَالَ شُعْبَةُ عَنْ مُغَيَّرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ أَفْقَرَ فِي رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ • وَقَالَ إِسْحَاقُ عَنْ
 جَابِرٍ عَنْ مُغَيَّرَةَ فَبَعْتُهُ عَلِيٌّ أَنْ يَفْقَرَ ظَهْرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَدِينَةَ
 وَقَالَ عَطَاءُ وَعَيْنُكَ لَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ • وَقَالَ مُحَمَّدُ
 بْنُ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ • وَقَالَ زَيْدُ
 بْنُ أَسْلَمَ عَنْ جَابِرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ • وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ
 عَنْ جَابِرٍ أَفْقَرَ نَاكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ • وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ
 سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ تَبْلُغُ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ • وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ
 إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُوَيْبَةَ
 وَنَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ جَابِرٍ • وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ

وقال أبو عبد الله الاستراط أكثر وأجود
 وقال أبو عبد الله الاستراط أكثر وأجود

وغيره عن جابر اخذته بأربعة دنانير وهذا يكون اوقية
على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي
عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الأعمش
عن سالم عن جابر بما يتي درهم وقال داود بن قيس عن
عبد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك اخصيه قال
باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين ديناراً
وقول الشعبي بوقية أكثر الاشتراط أكثر وأصح
عندي قاله ابو عبد الله **باب** الشروط في
في المعاملة • حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد
عن الأعمش عن اي هير بن رضى الله عنه قال قالت الأنصار
للسنن صلى الله عليه وسلم اقم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا
فقال تكفونا المونة ونشرككم في الثمرة فالوا سمعنا وأطعنا
حدثنا مويبي حدثنا جويبي بن اسما عن نافع عن عبد الله رضى الله عنه

وفته ذهب وبال لولعني
عسار جابر
او ابق

قال يعلى

قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان
يعملوها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها **باب**
الشروط في المهر عند عقدة النكاح • وقال عمر ان
مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت • وقال
المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره فأتيت
عليه في مصاهرته فأحسن قال حديثي وصدقني ووعدني
قوي يدي • حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني
يزيد بن اي حبيب عن ابي الخير عن عقبه بن عامر رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا
به ما استحللتم به الفروج **باب** الشروط في
المرارة • حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة حدثنا يحيى
ابن سعيد قال سمعت جنظلة الزرقية قال سمعت رافع بن خديج
رضي الله عنه يقول كنا اكثر الأنصار حنفاً وكنا اكثر

الأرض فر بما أخرجت هذه ولم تخرج ذه فهينا عن ذلك
ولم ننه عن الورق **باب** ما لا يجوز من الشرط
في النكاح • حدثنا سعد بن زيد بن زياد حدثنا معمر بن
الزهري عن سعيد بن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تاجشوا ولا يزدن علي
بيع أخيه ولا يخطبن علي خطبه ولا تسأل المرأة طلاق
أختها لتستكفي إناهاه **باب** الشرط النكاح
لا تجل في الحدود • حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن
شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالان إن رجلا من
الأعراب أنار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
أنشدك الله إلا قضيت لي كتاب الله فقال أخضم الآخر
وهو أفقه منه نعم فأقضيتنا بكتاب الله وأذن لي فقال

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ابن أبي كان عشيما
علي هذا فرني بأمرائه وأبي أخرجت أن علي أبي الرجم فأفند
منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني بما علي
أبي جلد مائة وتغريب عام وأون علي امرأة هذا الجحر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا أقضيت
بينكما بكتاب الله الوليدة والعنبر رد وعلى ابنك جلد
مائة وتغريب عام اغديا أنيس إلى امرأة هذا فان اعترفت
فأرجمها قال فعدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجمت **باب** ما يجوز
من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعنق • حدثنا
خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي عن أبيه قال دخلت
علي عائشة رضي الله عنها قالت دخلت علي بريدة وهي مكاتبه
فقلت يا أم المؤمنين اشتريني فإن أهلي يبيعوني فأعني

عليك

قالت نعم قالت ان اهلي لا يدعوني حتى يشترطوا ولا يني قالت
 لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه
 فقال ما شان بريرة فقال اشترتها فاعفيتها وليشترطوا ما شاءوا
 قالت فاشترتها فاعفيتها واشترط اهلها ولاها فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعنق وان اشترطوا امية شرط
باب الشرط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن
 وعطاء بن ريداء بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه
 ابن عروة حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حنيفة عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقيح
 وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اخنها وان
 يشترط الرجل على شومر اخيه ونبي عن النخس وعن النصرية
 تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال عند ربيعة
 نبي وقال ادم فحينما وقال النضر وحجاج بن منهل نبي

قوله في الطلاق او اخر فهو احق بشرطه
 قوله في النخس ونبي عن النخس وعن النصرية
 قوله في النصرية ونبي عن النخس وعن النصرية

باب الشرط

باب الشرط مع الناس بالقول **باب** حديث ابن عمر بن
 موسى اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرنا قال اخبرني علي بن مسلم
 وعمر بن دينار عن سعيد بن جبيرة قال ان العبد بن عباس رضي الله عنهما
 قال حدثني ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 موسى رسول الله فذكر الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معي
 صبرا كانت الاولي نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال
 لا تؤخذني بما نسيت ولا ترهقني من امر غسر الفياغلا ما ففعله
 فانطلقا فوجد جدرا يريدان نيقص فاقامه قرأها ابن عباس امامهم
باب الشرط في الولاء **باب** حديث اسماعيل
 مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جئتني من فقالك
 كانت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقالت اءن
 احيوان اعد هاهم ويكون ولاوك لي فعلت فذهبت برين الي
 اهلهما فقالت لهم فابوا عليها فجات من عندهم ورسول الله صلى الله

م اصل
 يزيدا حذها على صاحبه وغيرهما
 قال سعيد بن جبيرة عن سعيد بن جبيرة

أَخْبَرَ نَاعِمًا قَالَ أَخْبَرَ فِي الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَ فِي عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمَسْوُورِ
ابْنِ مَحْمُودٍ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَدِيثَ صَاحِبِهِ فَالَا خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَانُوا بَعْضَ الطَّرِيقِ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَيْمِ فِي خَيْلِ الْفُرْسِ
طَلِيعَةٌ فَخُذُوا إِذَا تَابَعْتُمْ فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ بِهَذَا حَتَّى إِذَا هُمْ
بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرَ الْفُرْسِ وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَثِينَةِ النَّبِيُّ يُصَبِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتَ بِهِ رَأِطُهُ فَقَالَ
النَّاسُ حَلْ حَلْ فَأَلْحَتْ فَقَالُوا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا خَلِقُ وَلَكِنْ
جَلَسَتْهَا جَابِسُ الْفَيْلِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةَ يُعْظَمُونَ
فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ أَيَّامًا نَجَسَهَا فَوَيْتَتْ قَالَ فَعَدَلَ
عَنْهُمْ حَتَّى تَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَدْقِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ نَبْرًا
فَلَمْ يَلْبِثَهُ النَّاسُ حَتَّى تَرْجُوهُ وَسُئِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أخبر ناعمًا قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسوور بن مهران قال أخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا خرجت من الحديبية حتى تكونوا بعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغيمة في خيل الفرس طليعة فخذوا إذا تابعتم فوالله ما شعرت بهذا حتى إذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذير الفرس وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالبثينة النبي يصبط عليهم منها بركاته به رأطه فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلت القصواء خلت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلت القصواء وما ذاك لها خلق ولكن جلسها جابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم أياما نجسها فويتت قال فعادل عنهم حتى تزل بأقصى الحديبية على تدقيل الماء يتبرضه الناس نبرا فلم يلبثه الناس حتى ترجوه وسئلي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

خلت أي حرتت
منه

أي تتناولونه قليلا قليلا
يلبثه

العطش

الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَسْرَفَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا فِيهِ فَوَاللَّهِ
مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ
بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَانَ الْخُدْرِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خِرَاعَةٍ وَكَانُوا عَيْنِيَّةَ نَضْحِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ
كُتَبَ بَنِي لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ تَزَلُّوا عَلَيَّ أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ
مَعَهُمُ الْعَوْدُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُونَكَ وَصَادُونَكَ عَنِ الْبَيْتِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا نَجِي لِفِتْنَالِ أَحَدٍ وَكَيْفَا
جِيئًا مَعْتَمِدِينَ وَإِنْ قُرَيْشًا قَدَرْتُمْ كُنْتُمْ الْجَرِبُ وَأَضْرَبْتُمْ
بِهِمْ فَمَا نَشَأُوا مَا دَدُّ لَهْمُ مَدَنٍ وَيُجْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ فَأَنْزَلَهُمْ
فَمَا نَشَأُوا وَأَنْ يَدْخُلُوا أَيْمَادَ خَلْفِهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدُوا
جَسْمًا وَإِنْ هُمْ أَبَوْا الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا فَا نَدَيْتُهُمْ عَلَى أَمْرِي
حَتَّى تَنْفَرُوا سَائِفِي وَلَيْتَ قَدَّرَ اللَّهُ أَمْرَهُ فَقَالَ بَدِيلُ سَأَلْتُهُمْ
مَا نَقُولُ فَا نَطْلُقُ حَتَّى آتِي قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجْلِ

أخبر ناعمًا قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسوور بن مهران قال أخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا خرجت من الحديبية حتى تكونوا بعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغيمة في خيل الفرس طليعة فخذوا إذا تابعتم فوالله ما شعرت بهذا حتى إذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذير الفرس وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالبثينة النبي يصبط عليهم منها بركاته به رأطه فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلت القصواء خلت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلت القصواء وما ذاك لها خلق ولكن جلسها جابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم أياما نجسها فويتت قال فعادل عنهم حتى تزل بأقصى الحديبية على تدقيل الماء يتبرضه الناس نبرا فلم يلبثه الناس حتى ترجوه وسئلي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

العود المطافيل مع عائد ومن الإناث الأبي
أي الذين الذين تودها أو أدها الذين
أي استعجبوا ما معهم ليقوا بالباب
علا المقام للحرب

جموا أي اشتراحوهم بحرب

سألتهم أي عني ولم يعينوا أحدا
لا يزال أظنك حتى أتيتهم
سألتهم أي عني ولم يعينوا أحدا

وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَمَا كَفَرْتُمْ
سَفَاوَهُمْ لِأَجَابَةِ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ ذُو الرَّايِ
مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَجَدَلْتُمْ
بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ
أَيُّ قَوْمٍ السُّنَمُ بِالْوَالِدِ قَالُوا ابْنِي قَالَ أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ قَالُوا
بَلَى قَالَ فَصَلِّ تَهْمُونِي قَالُوا أَلَا قَالَ السُّنَمُ تَعْلَمُونَ إِنِّي اسْتَنْفَرْتُ
أَهْلَ عَكَاظٍ فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَيَّ جِئْتُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي
قَالُوا ابْنِي قَالَ فَإِنْ هَذَا عَرَضَ لَكُمْ حُطَّةٌ رُشِدًا أَفَبَلُّوهُمَا وَدَعَوْهُمَا
أَيْتَهُ قَالُوا أَيْتَهُ فَاثَنَاهُ فَجَعَلَنِي كَيْفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُجَوِّبُوا مِنْ قَوْلِهِ لِبَدِيلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ
ذَلِكَ أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ
بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَا حَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرِيُّ فَإِنَّ
وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهَهَا وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِقًا

تتميم الحديث
عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن عروة بن مسعود
عن عائشة بنت أبي بكر
عن ابن عباس
عن أنس بن مالك
عن سالم بن عبد الله
عن أبي ذر الغفري
عن جابر بن عبد الله
عن عبد الله بن مسعود
عن عمار بن ياسين
عن سفيان بن عيينة
عن يحيى بن عمار
عن زكريا بن يحيى
عن علي بن فضال
عن محمد بن فضال
عن محمد بن عمار
عن محمد بن عمار
عن محمد بن عمار

عليكم

اصله

أولها

أن يروا

أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ أَمْ مَعْصُومٌ بِبَطْرِ اللَّائِي
أَيُّ نَفْسٍ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِكَ لَوْلَا يَدُكَ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ لَهَا لِأَجْبُثِكَ قَالَ
وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ لِحْيَتَهُ
وَالْمَغِينَةَ مِنْ شُعْبَةَ فَأَيُّ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ
السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفِرُ فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِ الْيَاحِيَةَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ آخِرُ
بِيَدِكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ
فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمَغِينَةُ مِنْ شُعْبَةَ قَالَ أَيُّ عُدْرَةَ السُّنَمِ اسْتَسْعَى
فِي عُدْرَتِكَ وَكَانَ الْمَغِينَةُ صَحْبٌ قَوْمًا فِي أَجَاهِلِيَّةٍ فَفَشَاهَهُمْ وَأَخَذَ
أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَأْصَلَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا الْإِسْلَامُ
فَأَقْبَلُ وَأَمَا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمِي
أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ قَوْلَهُ مَا نَحْمُ رَسُولَ اللَّهِ

امتنع من اللات فتبع الصادق
قبله الاصيل وهو العواكب
من معصوم وهو اصل
في الضاعف اذا كان مفتوح
الثاني واراد بها بيزك

فقال قالوا في الشتم أي غار وبارك

لا تكبها إلا بسمر الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما فاض علي عليه محمد رسول الله فقال سهيل
 والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك
 ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني
 لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الرهري وذلك
 لقوله لا يسألوني خطه يعظمون فيها جرأت الله الا اعطينهم
 اياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت
 فنطوف به فقال سهيل والله لا يخذل العرب انا اخذنا صغرة
 ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا يائسك
 من اجل وان كان علي دينك الازداده البنا قال المسلمون سبحان الله
 كيف يرد ابي المشركين وقد جاء مسلما فيمما هم لذلك اذ دخل ابو
 جندب بن سهيل بن عمرو ريسف في يهوده وقد خرج من اسفل مكة
 حتى رمي بنفسه بين اظههم المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما افاضت بك

هذا ما فاض علي عليه محمد رسول الله
 لا يخذل العرب انا اخذنا صغرة
 حتى رمي بنفسه بين اظههم المسلمين

هذا ما فاض علي عليه محمد رسول الله
 لا يخذل العرب انا اخذنا صغرة
 حتى رمي بنفسه بين اظههم المسلمين

عليه

عليه ان ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما نقض الكتاب بعد
 قال فوالله اذا اصلحك على شيء ابدأ قال النبي صلى الله عليه وسلم
 فاجزه لي قال ما انا بمجيز لك قال لي فافعل قال ما انا بفاعل قال
 وكرد لي قد اجزناه لك قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد اليك
 المشركين وقد جيت مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب
 عدا با شديدا في الله قال فقال عمر بن الخطاب فانيت نبي الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال لي قلت السناعلي الحق وعدونا
 على الباطل قال لي قلت فلم نعطي الدينه في ديننا اذا قال اني رسول الله
 ولست اعصيه وهو ناصري قلت او ليس كنت تجدنا انا سناخي
 البيت فنطوف به قال لي فاجبرك انا نائيه العام قال قلت لا قال
 فانك ائيه ومطوف به قال فانت ابا بكر فقلت اليس هذا نبي الله
 حقا قال لي قلت السناعلي الحق وعدونا على الباطل قال لي
 قلت فلم نعطي الدينه في ديننا اذا قال ايها الرجل انه لرسول الله

هذا ما فاض علي عليه محمد رسول الله
 لا يخذل العرب انا اخذنا صغرة
 حتى رمي بنفسه بين اظههم المسلمين

صلى الله عليه وسلم وليس يعصني ربه وهو ناضر فاستمسك بعزله
فوالله انه علي الحق قلت اليس كان يحدثنا انا ستاتي البيت ونطوف
به فان لي فاخبرك انك نائيه العام قلت لا قال فانك آتية
ومطوف به قال الزهري قال عمر فعلت لذلك اعمالا قال فلما
فرغ من قضية الجاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحابه
توموا فاجروا ثم اجلفوا قال فوالله ما فامر منهم رجل حتى فاذك
ثلاث سرات فلما يقتمهم احد دخل علي امر سلة فذكر لها ما لقي
من الناس فقالت ام سلة يا نبي الله الخب ذلك اخرج ثم لا تكلم
احدا منهم كلمة حتى تخبر بك وتذعوا جالفك فيخلقك فخرج
فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك فخر بده ودها جالفه فحلفه
فلما راوا ذلك فاموا فخر ووجعل بعضهم يخلق بعضا حتى كاد
يعضهم يقتل بعضهم غما ثم جاء نسوة مؤمنات فاترك الله تعالى
ياها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى

لم

بلغ

بلغ بعصم الكوا من فطلق عمر يومئذ امر انين كانت له في الشرك
فتزوج احدا معاوية بن ابي سفيان والاخر صقوان بن
امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الي المدينة فجاء ابو بصير
رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد
الذي جعلت لنا فدفعه الي الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فتزلوا اياكون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله ابي
لاذي سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الاخر فقال اجل والله
انه لجيد ففجرت به ثم جرت فقال ابو بصير اري انظر اليه فامكنه
منه فصر به حتى سرد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد بعدوا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد راي هذا ذمرا
فلما انتهى الي النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل الله صاحبي واخي
لمشوك فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله اليك
ذمتك فرددني اليهم ثم اجابني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم

وَيْلٌ لِّمَنْ مَسَعُ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ إِحْدٌ فَلَا سَمْعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيُرَدُّ
 إِلَيْهِمْ فَنُخْرِجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْحِجْرِ قَالَ وَيَقُولُ مِنْهُمْ أَبُو حَنْدَلٍ
 ابْنُ سُهَيْلٍ فَلَمَّا قُتِلَ بِأَبِي بَصِيرٍ فَجَعَلَ لِيُخْرِجَ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ
 إِلَّا حَقَّ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ قَوْلَهُ مَا يَسْمَعُونَ
 بَعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا هَا فَفَنَلَوْهُمْ وَأَخَذُوا
 أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَاشِدُهُ
 بِاللَّهِ وَالرَّحْمِ لِمَا أُرْسِلَ مِنْ أَنَا هُوَ أَمِنْ فَارْسَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ
 وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى د
 بَلَغَ الْحِمِّيَّةَ حِمِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ حِمِّيَّتُهُمْ أَنْهَرُوا لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ
 نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَجَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
 الْبَيْتِ وَقَالَ عُقَيْلُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْفُ فَخَابِرٌ نَبِيُّ عَائِ
 ان رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمَّا

٥٠
 ١٤١٢
 ١٤١٣
 ١٤١٤
 ١٤١٥
 ١٤١٦
 ١٤١٧
 ١٤١٨
 ١٤١٩
 ١٤٢٠
 ١٤٢١
 ١٤٢٢
 ١٤٢٣
 ١٤٢٤
 ١٤٢٥
 ١٤٢٦
 ١٤٢٧
 ١٤٢٨
 ١٤٢٩
 ١٤٣٠
 ١٤٣١
 ١٤٣٢
 ١٤٣٣
 ١٤٣٤
 ١٤٣٥
 ١٤٣٦
 ١٤٣٧
 ١٤٣٨
 ١٤٣٩
 ١٤٤٠
 ١٤٤١
 ١٤٤٢
 ١٤٤٣
 ١٤٤٤
 ١٤٤٥
 ١٤٤٦
 ١٤٤٧
 ١٤٤٨
 ١٤٤٩
 ١٤٥٠
 ١٤٥١
 ١٤٥٢
 ١٤٥٣
 ١٤٥٤
 ١٤٥٥
 ١٤٥٦
 ١٤٥٧
 ١٤٥٨
 ١٤٥٩
 ١٤٦٠
 ١٤٦١
 ١٤٦٢
 ١٤٦٣
 ١٤٦٤
 ١٤٦٥
 ١٤٦٦
 ١٤٦٧
 ١٤٦٨
 ١٤٦٩
 ١٤٧٠
 ١٤٧١
 ١٤٧٢
 ١٤٧٣
 ١٤٧٤
 ١٤٧٥
 ١٤٧٦
 ١٤٧٧
 ١٤٧٨
 ١٤٧٩
 ١٤٨٠
 ١٤٨١
 ١٤٨٢
 ١٤٨٣
 ١٤٨٤
 ١٤٨٥
 ١٤٨٦
 ١٤٨٧
 ١٤٨٨
 ١٤٨٩
 ١٤٩٠
 ١٤٩١
 ١٤٩٢
 ١٤٩٣
 ١٤٩٤
 ١٤٩٥
 ١٤٩٦
 ١٤٩٧
 ١٤٩٨
 ١٤٩٩
 ١٥٠٠

انزل الله

أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوهُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى يَمِينٍ
 هَاجَرُوا مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُسْتَكْوَأَ بَعْضُ الْكُوفَرِ
 أَنْ عَمَرَ طَلْقُ امْرَأَتَيْنِ قُرَيْبَةً بَدَتْ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبْنَةَ جِرْوَلِ
 الْحَزَائِمِيِّ فَتَزَوَّجَ قُرَيْبَةَ مُعَاوِيَةَ وَتَزَوَّجَ الْأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ
 فَلَمَّا أَبِي الْكُفَّارِ أَنْ يَقْرَأُ بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ
 أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ فَازَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ
 فَعَاقِبْنَهُمْ وَالْعَقْبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَمْرَانِهِ مِنَ
 الْكُفَّارِ فَأَمْرَانِ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ
 مِنْ صَدَاقٍ نِسَاءَ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ وَمَا نَعَلْنَ إِحْدًا مِنْ
 الْمُهَاجِرَاتِ أَرْنَدَتْ بَعْدَ مَا يَأْتِيهَا وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بِنِ سَيْدِ الثَّقَفِيِّ
 قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا هَاجِرًا فِي الْمَدِينَةِ فَكَتَبَ
 الْأَخْلَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْقَدْرِ**

ان
 من يبي

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدِيثِي جَعْفَرُ بْنُ رُسَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ
رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ الْفَدَيْنَ فَدَفَعَهَا
إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى • وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءُ
إِذَا أَجَلَهُ فِي الْفَرَضِ جَازَهُ **بَابُ** الْمَكَاتِبِ وَمَالًا
يُجَلُّ مِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالَفُ كِتَابَ اللَّهِ • وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ • وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ
أَوْ عَمْرٌ كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ
شَرْطٍ • وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ عَنْ كَلْبِهِمَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُجْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهَا فَقَالَتْ
إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ فَالْتَمَسْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُجْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ فَالْتَمَسْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ابن ماجه

ابْتِاعِيهَا فَأَعْتَقْتُهَا فَأَتَمَّ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَيْتَةِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا
لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ **بَابُ**
مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتِرَاطِ وَالشُّنْيَا فِي الْإِفْرَارِ وَالشُّرُوطِ الَّتِي
يُبْعَارُفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَإِذَا فَاكَلَ مِائَةَ الْأَوْاحِدَةِ أَوْ اثْنَيْنِ
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ لَكَرْتَهُ أَنْ يَدْخُلَ كَلْبَكَ
فَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا أَوْ كَذَا فَفَلَكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ فَلَمْ يَخْرُجْ
فَقَالَ شَرُوحٌ مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَمٍ فَصَوَّ عَلَيْهِ
وَقَالَ أَبُو بَرٍّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ
إِنْ لَمْ أَتِكَ الْأَرْبَعَاءَ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَحْجِ فَقَالَ
شَرُوحٌ لِلْمَشْتَرِي أَنْتَ أَخْلَقْتَ فَقَضَى عَلَيْهِ • حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

وَأَجَلٌ

ب

وَاحِدًا

عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِغْنِ لَكَ تِسْعَةَ
وَتِسْعِينَ اسْمًا مِثْلَهُ الْوَاحِدَ مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ●
بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ ● حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ
أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ
أَرْضًا خَيْبَرِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فِيهَا
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَدْتُ أَرْضًا خَيْبَرِ لَمْ أَصَبْ مَالًا قَطُّ
أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَأَنَا مَرُوبٌ قَالِ ابْنُ شَيْتٍ حَبَسَتْ أَصْلَاهَا
وَتَصَدَّقَتْ بِهَا فَالْ فَضَدَّ وَبِهَا عَمْرُ أَنْهُ لَا يَبَاعُ وَلَا يُوْهَبُ
وَلَا يُورَثُ وَتَصَدَّقَتْ فِيهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ
وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنُ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا
أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مَمْتُولٍ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ
ابْنَ سَعِيدٍ فَقَالَ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالَاهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خارج الروايات

كِتَابُ الْوَصَايَا

بَابُ الْوَصَايَا وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمْ
إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ أَنْ تَرَكَ خَيْرَ الْوَصِيَّةِ لِلَّذِينَ وَالِ الَّذِينَ بِالْمَعْرُوفِ
حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ مَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأِنَّمَا أَنَّهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ
أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ مَنْ خَافَ مِنْ مَوْضِعٍ خِيفًا أَوْ آثِمًا فَاصْلَحْ بَيْنَهُمْ وَلَا تُؤْتِرْ
عَلَيْهِ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ● جَنَفًا مِيلًا تَجَانِفٍ مَابِلٍ ● حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقَّ أَمْرِي مُسَلِّمًا لِي شَيْءٌ
يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لِيكَتُبَنَّ الْأَوْصِيَّةَ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ ● نَابِعُهُ
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ● حَدَّثَنَا
ابْنُ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي كَارِثٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَرْوَانَ الْجَعْفَرِيُّ
حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ كَارِثٍ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

زكريا بن عدي حدثنا مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن
ابيه رضي الله عنه قال مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يرُدني علي عفيي قال لعل الله
يرفعك وينفع بك ناسا قلت اريد ان اوصي وانا لي ابنة قلت
اوصي بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير اوكبير قال فاوصي الناس بالثلث وجزاز ذلك لهم

فقلت

ان

باب قول الموصي لوصيه تعافا ولدي وما يجوز للموصي
من الدعوي **باب** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت
كان عتبة بن ابي وقاص عهد لي اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن
وليد زمعة ميني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذ سعد ففك
ابن ابي قحطان عهد لي فيه ففام عبد بن زمعة فقال اخي وابن امة
ابي ولدي علي فاشبه ففكنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففك

سعد

سعد يا رسول الله ابن ابي كان عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة
اخي وابن وليد ابي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك
يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت
زمعة احسبي منه لما رايت من شبهته بعنبة فاراها حتى لقي الله

باب اذا اوما المرص براسه اشارة بيته جازت
حدثنا حستان بن ابي عباد حدثنا مروان عن قتادة عن النبي رضي الله عنه
ان يهوديا راضا بن جارية بن حجير ففيل لها من فعل بك افلان افلا

حتى سمي اليهودي فاومات براسها نجي به فلم يزل حتى اعترف فامر
النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه باحجارة **باب**
لا وصية لوارث **باب** حدثنا محمد بن يوسف عن وزقاء عن ابي نجيح عن
عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية
للودين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين
وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثلث والسبع

وَالزُّوْجِ الشَّدَطْرِ وَالرُّبْعِ **بَابُ** الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَيْفَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ
حَرِيصٌ نَأْمَلُ الْغَنَى وَتَحْتَشِي الْفَقْرَ وَلَا تَمُهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْكَلْفُومَ
قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا أَوْ لِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ **بَابُ**

مراد
أُسَامَةُ عَنْ

تَمَلُّ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ **وَيُذَكَّرُ**
أَنْ شَرِبَ حَمًا وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَاوُوسًا وَعِطَاءً وَابْنَ أُذَيْنَةَ أَجَارًا
أَقْرَارَ الْمَرِيضِينَ بَدِينٍ **وَقَالَ** الْحَسَنُ أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ
يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ نَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ **وَقَالَ** إِبْرَاهِيمُ وَإِحْكَمُ إِذَا
أَبْرَأَ الْوَارِثَ مِنَ الدِّينِ بَرِيءٌ **وَأَوْصِي** رَافِعُ بْنُ خَدِجٍ أَنْ لَا تَلْشَفَ
أَمْرَانَهُ الْفَرَارِيهَ عَنْ مَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ **بَابُهَا** **وَقَالَ** الْحَسَنُ إِذَا قَالَ
لِلْمَوْتِ عِنْدَ الْمَوْتِ كُنْتُ أَعْتَقُكَ جَازٍ **وَقَالَ** الشَّيْبَانِيُّ إِذَا قَالَ

مَالٍ
أَغْلَقْتُ

المرأة

المرأة عِنْدَ مَوْتِهَا أَنْ زَوْجِي قَضَانِي وَقَبَضْتُ مِنْهُ جَانَ **وَقَالَ**
بَعْضُ النَّاسِ لَا يَجُوزُ إِقْرَانُ لِسْوَةِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرَاثَةِ ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ
يَجُوزُ إِقْرَانُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبِضَاعَةِ وَالْمُضَارَبَةِ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا يَحِلُّ
مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا أُوْتِنَ
خَانَ **وَقَالَ** اللَّهُ تَعَالَى إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ
إِلَى أَهْلِهَا فَلِمَ يَخْفَى وَارْتَابُوا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** سَلْمَنُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ
حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ **ثَلَاثٌ** إِذَا حَدَّثَتْ

بِالظَّنِّ

كَذَبَتْ وَإِذَا أُوْتِنَ خَانَ وَإِذَا أَوْعَدَ أَخْلَفَ **بَابُ**
ثَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ **وَيُذَكَّرُ**
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالَّذِينَ قَبِلَ الْوَصِيَّةَ وَقَوْلُهُ إِنَّ اللَّهَ

يُؤَيِّ
عَرَبِيًّا

يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا فَإِذَا آتَىٰ الْأَمَانَةَ لِحَقٍّ مِنْ
تَطَوَّعِ الْوَصِيَّةِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاصْدَقَةَ الْأَعْرَنَ
ظَهْرِي **●** وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِابْنِ أَبِي بَرْزَةَ الْعَدَنِيِّ الْأَبْدَانُ أَهْلُهَا وَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ **●** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ ابْنِ
الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ لِي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا
الْمَالُ خَصْرٌ جُلُوهُ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٌ بُوْرِكٌ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ
بِإِشْرَافٍ نَفْسٌ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ه
وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى قَالَ حَكِيمٌ فَفَلْتُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزَاءُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حِينِي أَفَارِقُ الدُّنْيَا
وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِيهِ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا
ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِيهِ أَنْ يَقْبَلَ لَهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنِّي

هـ ص ٥
نابئ
دعا

اعرض

٦٣
أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا النَّبِيِّ فَيَأْتِي
أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِينِي نُوفِي رِجْمَهُ اللَّهُ **●** حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخِينِيُّ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَابُونَسُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ كَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ
فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ فِي مَالِ
سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ
وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ ه **باب** **●** إِذَا وَقَفَ أَوْ
أَوْصَى لِأَقْرَبِهِ وَمِنْ الْأَقْرَبِ **●** وَقَالَ ثَابِتٌ عَنْ أَبِي قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا بُدَّ لِكُلِّ طَلْحَةٍ أَنْ تَجْعَلَ فِي فُقْرَاءِ أَقْرَبِكَ
فَجَعَلَهَا لِحَسَانٍ وَأَبِي بَكْرٍ **●** وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي

هـ
وَأَحْسَبُ
أَوْقَفَ

مثل
حسب
اليه اقرب بي

عَنْ ثَمَامَةَ عَنْ نَسْرِ مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ قَالَ أَجْعَلُهَا لِقُرَاءَةِ قَرَابَتِكَ
قَالَ نَسْرٌ فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي
وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ وَأَبِي مِنْ أَبِي طَلْحَةَ وَأَسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلَانَ
الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ
ابْنِ النَّجَّارِ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامِ فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى
حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ
عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَصَوَّبَ جَمَاعُ حَسَّانَ أَبَا طَلْحَةَ
وَأَبِي إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ أَبِي بِنِ كَعْبِ بْنِ
قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَعَمْرُو بْنُ مَالِكِ
جَمَاعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَا **●** وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا أُوصِيَ
لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ **●** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ اسْتِحْقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
اللَّهِ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ أَرَى أَنَّ

مراد
ابن عمرو

تجعلها

تَجْعَلُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَ بِهَا
أَبُو طَلْحَةَ فِي قَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ **●** وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَا نَزَلَتْ
وَأَنْذَرْتُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُنَادِي يَا بَنِي فَهْرٍ يَا بَنِي عَدِيِّ لِبَطُونِ قُرَيْشٍ **●** وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
لَمَا نَزَلَتْ وَأَنْذَرْتُ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ **بَابُ** مَلِّ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَالِدَيْنِ
الْأَقْرَابِ **●** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
مُعَيْدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْذَرْتُ عَشِيرَتَكَ
الْأَقْرَبِينَ قَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً خَوَّهَا اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي
عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ
إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِّبِي

مَا شَيْئٍ مِنْ مَالِي لَا أَعْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا • نَابِعَهُ أَصْبَغُ
عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ هـ **بَابُ**
هَلْ يَنْفَعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ • وَقَدْ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
لِاجْتِنَاحِ عَلِيٍّ مِنْ وَلِيِّهِ أَنْ يَأْكُلَ وَقَدْ بَلَغَ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ وَكَذَلِكَ
مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْفَعَهُ بِهَا كَمَا يَنْفَعُ غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ
يَشْتَرِطْ • حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ
بَدَنَهُ فَقَالَ لَهُ ارْكَبْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْهَابِدَنَّهُ فَقَالَ فِي
الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ ارْكَبْهَا وَيَلِكُ أَوْ يَنْجُكَ • حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَهُ فَقَالَ
ارْكَبْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْهَابِدَنَّهُ قَالَ ارْكَبْهَا وَيَلِكُ يَدِي
الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ هـ **بَابُ** إِذَا وَقَفَ شَيْئًا

ع

فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ وَقَالَ
لِاجْتِنَاحِ عَلِيٍّ مِنْ وَلِيِّهِ أَنْ يَأْكُلَ وَلَمْ يَخْصُصْ ابْنَ وَلِيِّهِ عُمَرَ أَوْ غَيْرَهُ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي
الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَفَعَلْتُ فَقَسَمَ بِي فِي آقَارِيهِ وَبَوَيْعِهِ هـ **بَابُ**
إِذَا قَالَ دَارِيٌّ صَدَقَهُ اللَّهُ وَلَمْ يَبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ
وَيَضَعُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْتِ رَجَاءٍ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ
فَأَجَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ • وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِأَجْوَدِ حَتَّى
يُبَيِّنَ لِمَنْ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ هـ **بَابُ** إِذَا قَالَ ارْضَى أَوْ
بُسْتَيْتَنِي صَدَقَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يَبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ •
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عَدْرَةَ يَقُولُ أَبَانَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ سَعَدَ
ابْنُ عَبَّادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ قَائِمٌ عَنْهَا فَقَالَ يَا

لله
ابن سلام

رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُيُّ تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ
 تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا فَالْغَنَمُ قَالَ فَايُنْ شُهُدُكَ أَنْ حَايَطِي الْخِرَافَ
 صَدَقَهُ عَلَيْهَا **بَابٌ** إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ أَوقَفَ
 بَعْضَ مَالِهِ أَوْ بَعْضَ رَقِيقَةٍ أَوْ دَوْلَابَةٍ فَهُوَ جَائِزٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تُوْفِيَّتِي أَنْ أَخْلَجَ مِنْ مَالِي
 صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ
 بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ فَإِنِ امْسَكَ شَيْءٌ الَّذِي يَجِبُ بَرُّ
بَابٌ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى
 وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ
 أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِذَا نَسَأَ رَجُلٌ مَالًا مِنْ مَالِهِ فَسَخَّرَ

هذا الحديث في صحيح البخاري
 في كتاب النكاح باب ما إذا
 كان الزوج يملك مالا
 من غير الزوج فله
 منه ما يشاء
 من غير أن يملك
 من غير الزوج
 من غير أن يملك
 من غير الزوج
 من غير أن يملك
 من غير الزوج

عنها

قال

علي

ولا والله

وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسَخَّتْ وَلَكِنَّهَا مَاتَتْ وَأَنَّ النَّاسَ هُمَا وَالْيَتَامَى
 وَالْيَتَامَى وَذَلِكَ الَّذِي يَرْزُقُ وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَلِكَ الَّذِي
 يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ يَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ **بَابٌ**
 مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ نِيُوفِيَتْ فِجَاءَةً أَنْ يَصَدَّقَ قَوَاعِنَهُ وَقَضَاءُ النَّدْوَرِ
 عَنِ الْمَيْتِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَدِيثٍ مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ
 أُيُّ أَمْلَيْتُ نَفْسَهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَاتَصَدَّقَتْ
 عَنْهَا قَالَ نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ أُيُّ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ فَقَالَ أَقِضْ عَنْهَا

كك

أَخْرَجَ الْجُزْءَ الْإِحَادِي عَشْرَ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
 مِنْ تَحْتِ نِيَّةٍ ثَلَاثِينَ جُزْءًا وَاللَّهُ أَحْمَدُ يَلُوهُ يَفِي

هذا الحديث في صحيح البخاري
 في كتاب النكاح باب ما إذا
 كان الزوج يملك مالا
 من غير الزوج فله
 منه ما يشاء
 من غير أن يملك
 من غير الزوج
 من غير أن يملك
 من غير الزوج
 من غير أن يملك
 من غير الزوج

هذا الحديث في صحيح البخاري
 في كتاب النكاح باب ما إذا
 كان الزوج يملك مالا
 من غير الزوج فله
 منه ما يشاء
 من غير أن يملك
 من غير الزوج
 من غير أن يملك
 من غير الزوج



• أو الجزء الثاني عشر باب الإهداء في •
 • الصدقة • وحسبنا الله ونعم الوكيل •
 • وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وعنزة الطاهرين •

الحمد لله رب العالمين أما بعد فقد
 قرأنا الفقير الله تعالى اجلس
 والعبه ناصر الدين قارة علي بن
 المبتدئين ناصر الدين قارة علي بن
 ومولانا الشيخ الامام العالم
 العلامة الفاضل السيد الزهبي
 محمد بن محمد الخدي بن علي بن
 في شهر شعبان سنة سبع وثلاثين
 و...

بلغ الشئ شمس الدين بن علي
 المقدسي قراءة علي كاتبة جعفر
 ابن ابراهيم بن جعفر المزي السهموي
 في يوم الاثنين حادي عشر شهر شعبان
 المذم سبع وخمسين وثلاثمائة

بسم الله الرحمن الرحيم
 سهار لله امة الغاي
 اكتمى وراءه علمه هذا
 الحرام من له حاد كاتبة
 حمد الله اولاد حرد حرد حرد
 وعلقت السعدادى

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله
 وصحبه الطاهرين اجمعين
 وبعد فقد قرأنا الفقير
 الله تعالى اجلس والعبه ناصر الدين
 المبتدئين ناصر الدين قارة علي بن
 ومولانا الشيخ الامام العالم
 العلامة الفاضل السيد الزهبي
 محمد بن محمد الخدي بن علي بن
 في شهر شعبان سنة سبع وثلاثين
 و...

اما فراغنا عن
 على السلام على سيدنا محمد وآله
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله
 وصحبه الطاهرين اجمعين
 وبعد فقد قرأنا الفقير
 الله تعالى اجلس والعبه ناصر الدين
 المبتدئين ناصر الدين قارة علي بن
 ومولانا الشيخ الامام العالم
 العلامة الفاضل السيد الزهبي
 محمد بن محمد الخدي بن علي بن
 في شهر شعبان سنة سبع وثلاثين
 و...



عدد لا يزال
 عدد لا يزال



A 4
x 11 in

A
5
A